الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: العلوم الاقتصادية

إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية

تخصص: اقتصاد نقدي مالي

إعداد الطالبة:

- بردودي ياسمين

تحت حت إشراف:

- د. ضياف علية

نوقشت علنا أمام اللجنة المكونة من:

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	الجامعة	الصفة
د. ضياف علية	أستاذ محاضر قسم أ	جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة	مشرف
د. شرون عز الدين	أستاذ محاضر قسم أ	جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة	رئيس
د. بوالكور نور الدين	أستاذ محاضر قسم أ	جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة	ممتحن

2021-2020

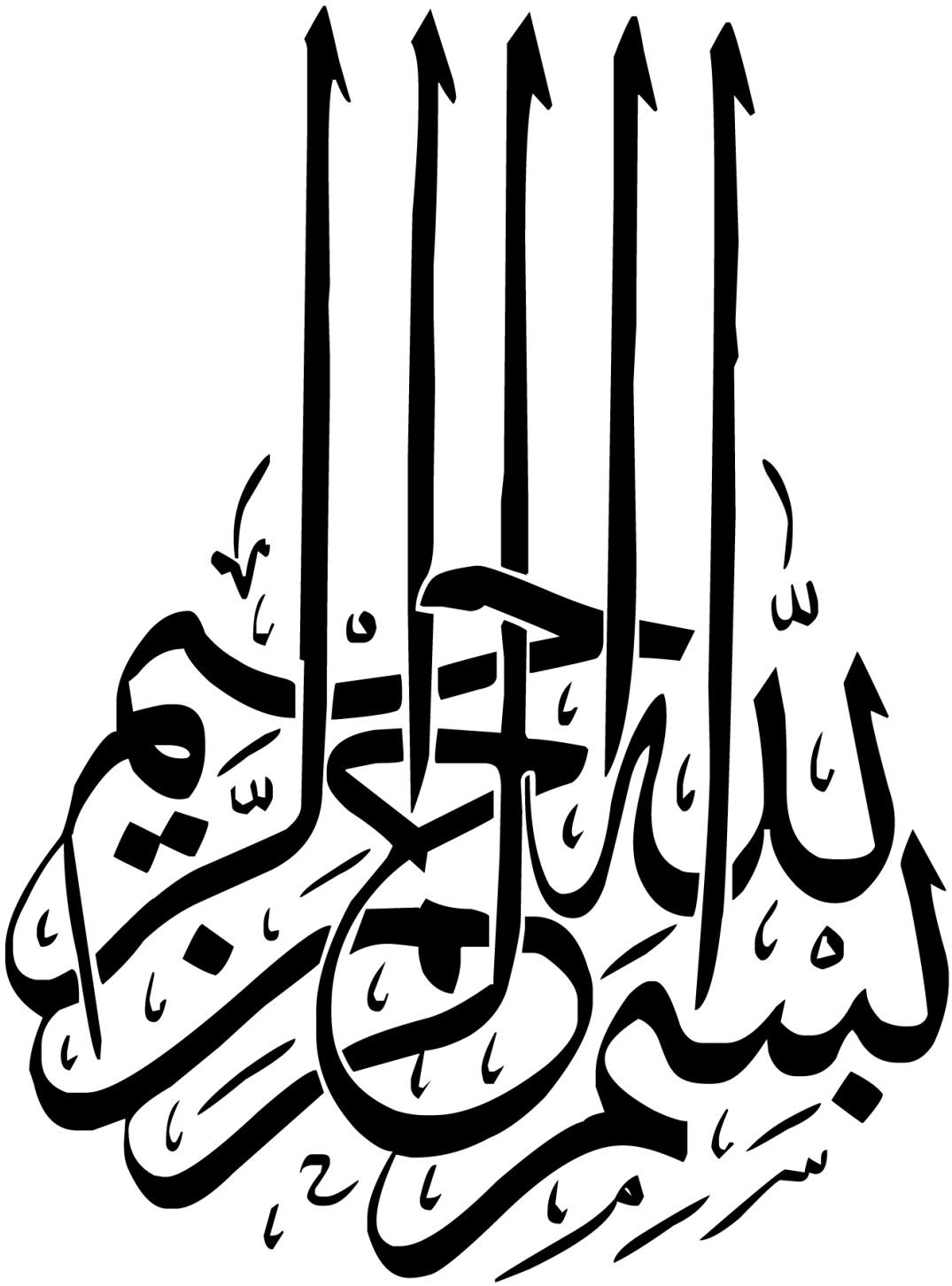
بسم الله الرحمن الرحيم

الإهداء

إلى "**الوالدين**" الكريمين حفظهما الله وأطال في عمرهما أعز وأقرب الناس إلى قلبي.

إلى كل "**إخوتي**" وكل "**أفراد عائلتي**" وجميع الأهل والأقارب أهدي هذا العمل المتواضع.

"**ياسمين**"

شكر وعرفان

اللهم إني أسألك أن تلهمني شكر نعمك وتجعل علمي مخلصا لوجهك الكريم فالحمد والشكر لجلالك وعظيم سلطانك

" **وما توفيقنا إلا بالله عليه توكلنا وإليه ننيب** "

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"من لم يشكر الناس لم يشكر الله، ومن أسدى إليكم معروفا فكافئوه، فإن لم تستطيعوا فادعوا له"

واقتداء بهذا الحديث الشريف أتقدم بخالص الشكر وعظيم التقدير والامتنان

إلى الأستاذة المشرفة الدكتوراة "**ضياف عليا**" على ما قدمته لي من نصائح وتوجيهات كان لها الأثر في إتمام هذا الموضوع.

كما لا يفوتني تقديم الشكر إلى كل "**زملاء الدراسة**" وكافة "**أسرة العلوم الاقتصادية من الإدارة والأساتذة**"

وإلى كل من ساعدني في إنجاز وإتمام هذا العمل من قريب أو بعيد.

"**شكرا جميعا وجازاكم الله خيرا**"

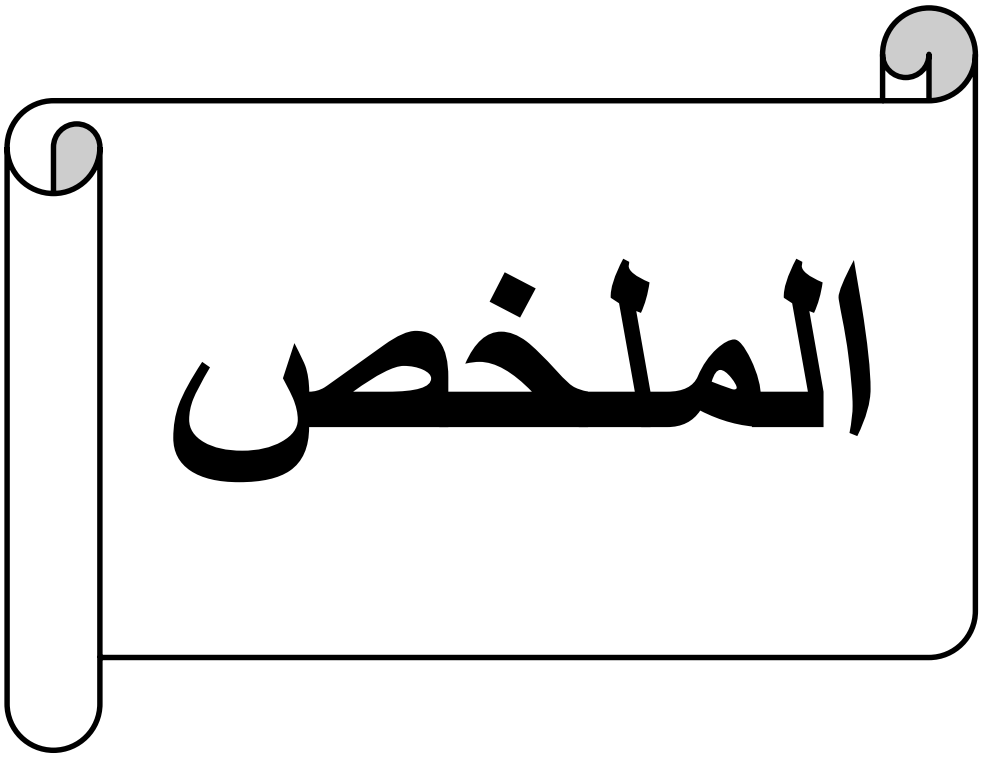
المخص

ملخص:

ناقشت الدراسة موضوع إدارة المخاطر الإسلامية في المصارف الإسلامية حيث تناولنا فيها مختلف الأخطار التي تتعرض لها المصارف الإسلامية سواء تلك المخاطر التي تتشابه فيها مع البنوك التقليدية أو المخاطر المتعلقة فقط بالمصارف الإسلامية والتي تتمثل في مخاطر صيغ التمويل الإسلامي.

هدفت الدراسة إلى تبيان أهم الآليات والاستراتيجيات التي تستخدمها البنوك الإسلامية لإدارة مخاطرها وأيضا إبراز الأدوات المستخدمة في هذه العملية.

ولدراسة كل هذا اعتمدنا على المنهج الوصفي التحليلي وعلى دراسة حالة بنك البركة الجزائري حيث توصلنا إلى أن جهاز إدارة المخاطر في بنك البركة الجزائري يتميز بمقدرته على احتواء المخاطر والتقليل منها نوعا ما ولكن هناك تحفظ فيما يخص ارتفاع نسب بعض المخاطر مما يلزم عليه تطوير أساليب معالجة المخاطر وإدخال المفاهيم والوسائل الحديثة لإدارتها.

❖ **الكلمات المفتاحية:** المصارف الإسلامية، إدارة المخاطر، مخاطر الائتمان، مخاطر السيولة، مخاطر صيغ التمويل الإسلامي.

Abstract:

The study discussed the subject of the Islamic risk management in Islamic banks, where we have dealt with the various hazards of Islamic banks whether those risks in which traditional banks or risks relating to Islamic banks are the risk of Islamic finance formulas.

The study aimed to show the most important mechanisms and strategies used by Islamic banks to manage their risks and present the tools used in this process.

To study all this we adopted on the analytical transparency and studying the state of Algeria's bank, where we have reached, the risk Management Service in Algeria Bank of Algeria, which is estimated to contain the risk and reduce them, some of which are necessary for the development of risk treatment methods and the introduction of modern concepts and means of management.

❖ **Keywords:** Islamic Banks, Risk Management, Credit Risk, Liquidity Risk.

الفهرس

فهرس المحتويات

العنوان	الصفحة
الاهداء	
الشكر	
ملخص	
فهرس المحتويات	
قائمة الجداول	
قائمة الأشكال	
مقدمة	أ-ت
الفصل الأول: الأدبيات النظرية لإدارة المخاطر في المصارف الإسلامية	28-5
تمهيد	5
المبحث الأول: مدخل إلى إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية	16-6
المطلب الأول: ماهية المصارف الإسلامية	14-6
1- تعريف المصارف الإسلامية ونشأتها	7-6
2- أسس المصارف الإسلامية وأهدافها	10-8
3- صيغ التمويل في المصارف الإسلامية	14-10
المطلب الثاني: ماهية إدارة المخاطر	16-14
1- مفهوم إدارة المخاطر	15-14
2- استراتيجيات إدارة المخاطر	16-15
المبحث الثاني: أساسيات إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية	23-17
المطلب الأول: المخاطر العامة التي تواجه البنوك الإسلامية	18-17
المطلب الثاني: مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وإدارتها	22-18
المطلب الثالث: أدوات إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية	23-22
المبحث الثالث: الدراسات السابقة	27-24
المطلب الأول: عرض الدراسات السابقة المحلية	25-24
المطلب الثاني: عرض الدراسات السابقة العربية	26-25
المطلب الثالث: القيمة المضافة	27
خلاصة الفصل	28
الفصل الثاني: دراسة حالة بنك البركة الجزائري	50-30

فهرس المحتويات

تمهيد	30
المبحث الأول: نظرة عامة حول بنك البركة الجزائري	35-31
المطلب الأول: التعريف ببنك البركة الجزائري	32-31
المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائري	33-32
المطلب الثالث: مصادر أموال بنك البركة الجزائري وأهدافه	35-34
المبحث الثاني: واقع إدارة المخاطر ببنك البركة الجزائري	40-36
المطلب الأول: سياسة بنك البركة الجزائري في مجال الضمانات	37-36
المطلب الثاني: مؤشرات المخاطر ببنك البركة الجزائري والهيكل التنظيمي لإدارة المخاطر على مستواه	40-37
المبحث الثالث: الدراسة التطبيقية	49-41
المطلب الأول: عرض نتائج الدراسة	48-41
المطلب الثاني: تحليل النتائج	49
خلاصة الفصل	50
خاتمة	53-52
قائمة المراجع	58-55

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
01	رأسمال بنك البركة الجزائري وملكيته	31
02	تطور نسبة مخاطر الائتمان ببنك البركة الجزائري (2010-2015)	37
03	تطور نسبة مخاطر السيولة ببنك البركة الجزائري (2010-2015)	38
04	الميزانية المالية لسنة 2018/2017/2016 (الأصول)	42
05	الميزانية المالية لسنة 2018/2017/2016 (الخصوم)	43
06	التزامات التمويل الممنوحة خلال الفترة 2016-2018	44
07	التزامات التمويل الممنوحة لفائدة الزبائن خلال الفترة 2016-2018	44
08	التزامات الضمان لأمر من الزبائن خلال الفترة 2016-2018	45
09	التزامات وضمانات مستلمة من مؤسسات مالية خلال الفترة 2016-2018	45
10	مؤونات لتغطية المخاطر والتكاليف خلال الفترة 2016-2018	46
11	صندوق المخاطر المصرفية خلال الفترة 2016-2017	47
12	الاحتياطات خلال الفترة 2016-2018	48
13	أعباء الاستغلال خلال فترة 2016-2018	48

قائمة الأشكال

رقم الشكل	عنوان الأشكال	الصفحة
01	الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائري	33
02	الهيكل التنظيمي لإدارة المخاطر ببنك البركة الجزائري	40
03	قيم المؤونات لتغطية المخاطر والتكاليف ببنك البركة الجزائري خلال سنوات 2018/2017/2016	46
04	قيم الأموال المخصصة لتغطية المخاطر المصرفية لبنك البركة الجزائري خلال السنوات 2018/2017/2016	47

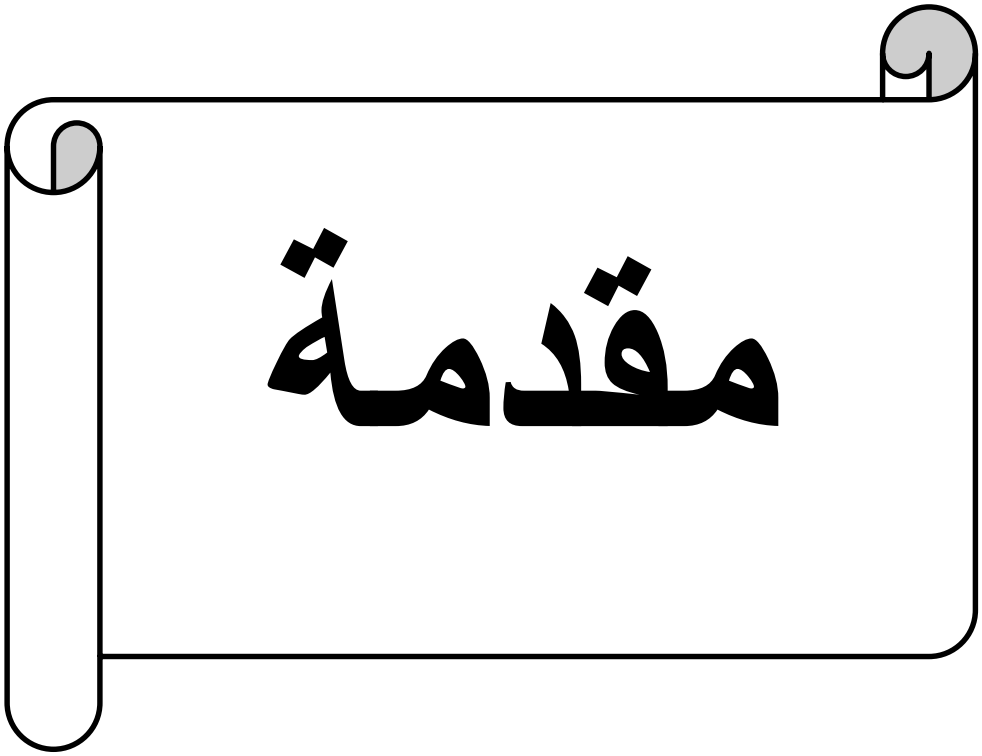
مقدمة

مقدمة

تعتبر المصارف عصب الاقتصاد ومحركه الرئيسي لأنها تحفظ الأموال وتنميها وتسهل تداولها ولا يمكن إنكار الدور الإيجابي الذي يلعبه النشاط المصرفي في الخدمات والتمويل والاستثمار وفي مختلف النشاطات المالية والاقتصادية والاجتماعية، هذا وقد نشأت المصارف منذ قرون وأن معظم أهدافها مشروعة ولكنها تستخدم وسائل متعددة يتعارض بعضها مع أحكام الشريعة الإسلامية، ومن هنا أدرك العلماء والمفكرين من ضرورة الاستفادة من النشاط المصرفي لكن بوسائل مشروعة تتفق مع الدين الإسلامي ومن هنا برزت فكرة المصارف الإسلامية.

إن المصارف الإسلامية في ظل متطلبات العصر أصبحت ضرورة اقتصادية حتمية لكل مجتمع إسلامي يرفض التعامل بالربا ويرغب في تطبيق الشريعة الإسلامية وذلك بهدف تيسير التبادل والمعاملات وخلق فرص استثمارية وتمويلية وتجارية تتماشى مع أحكام الشريعة الإسلامية، وفي ظل هذا التقيد بالمبادئ الشرعية، فإن دراسة القضايا المتعلقة بإدارة المخاطر في الصناعة المالية الإسلامية يعتبر موضوعا مهما وشائكا، نظرا لأن من بين أهم المهام لهذه البنوك هو إدارة المخاطر المصاحبة للتعاملات المالية بفعالية، وباعتبار أن إدارة المخاطر من بين أهم مهام البنوك الإسلامية، فإن مستقبلها سيعتمد كثيرا على الكيفية التي تدير بها هذه المخاطر المتعددة التي تنشأ من تقديم خدماتها.

تواجه المصارف الإسلامية نوعين من المخاطر الأول منها تشترك فيه مع المصارف التقليدية، ومنها مخاطر الائتمان، مخاطر السوق، مخاطر التشغيل، أما النوع الثاني من المخاطر هي مخاطر جديدة تنفرد بها المصارف الإسلامية بالنظر إلى المكونات المتميزة في أصولها وخصومها.

❖ الإشكالية:

لمعالجة الموضوع نطرح الإشكالية التالية:

❖ ما هي الآليات المتبعة لإدارة المخاطر المختلفة للمصارف الإسلامية؟

من خلال هذه الإشكالية تظهر التساؤلات الفرعية التالية:

- ما هي أهم سمات المصارف الإسلامية وما هي آليات تمويلها؟
- ما هي أهم المخاطر التي تتعرض لها البنوك الإسلامية؟
- كيف يقوم بنك البركة الجزائري بإدارة مخاطره؟

❖ الفرضيات:

- إن أهم سمة للمصارف الإسلامية هو قيامها بالأنشطة الاستثمارية وتحقيقها قيم اجتماعية وذلك دون تجاوز أحكام الشريعة الإسلامية؛
- أهم المخاطر التي تتعرض لها المصارف الإسلامية هي مخاطر الائتمان؛

- يقون بنك البركة الجزائري بإدارة مخاطره عن طريق تطبيقه لعدة آليات وأساليب ومن أهمها الاعتماد على الضمانات.

❖ مبررات اختيار الموضوع:

- انتشار المصرف الإسلامية في الجزائر نوعا ما وإنشاءها العديد من الفروع في العديد من الولايات؛
- إظهار مدى نجاح مبادئ الشريعة الإسلامية مقارنة بمبادئ الوضعية في جميع مجالات الحياة وخصوصا في المجال الاقتصادي؛
- الرغبة في إثراء المعرفة العلمية في هذا المجال؛
- التعرف على أهم مسببات المخاطر في المصارف الإسلامية.

❖ أهداف البحث وأهميته:

- **الأهداف:**

- تسليط الضوء على المصارف الإسلامية وعلى المخاطر التي تتعرض لها؛
- مقارنة عمل المصارف الإسلامية وكيفية إدارتها لمخاطرها بالمصارف التقليدية؛
- معرفة أهم صيغ التمويل الإسلامي في البنوك الإسلامية وبالخصوص ببنك البركة الجزائري.

- **الأهمية:**

تكمن أهمية هذا الموضوع أن المخاطر هي أحد أهم مجالات البحث المهملة في التمويل الإسلامي، لكن مؤخرا بدأ تزايد الاهتمام من طرف المنظمات والأجهزة الرقابية بالتمويل الإسلامي وهذا ما ينجر عليه بالتأكيد تسليط الضوء على إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية ولعل ذلك يظهر جليا من خلال المؤتمرات والندوات والدراسات المعمقة الكثيرة مؤخرا في هذا المجال.

❖ حدود البحث:

في إطار دراستنا لهذا الموضوع اعتمدنا على حدود زمنية والتي هي الفترة الزمنية الممتدة من 2016-2018، أما الحدود المكانية تتجلى في دراستنا لبنك البركة الجزائري.

❖ المنهجية:

استخدمنا المنهج الوصفي التحليلي في دراسة مشكلة بحثنا والإجابة على التساؤلات المتعلقة بها ويخدم هدف البحث، حيث أن المنهج الوصفي الذي يصف لنا المصارف الإسلامية، أهدافها، مصادر أموالها وطريقة عملها، أما المنهج التحليلي فقد استخدمناه لدراسة وتحليل المخاطر التي تتعرض لها وكيفية إدارتها.

❖ صعوبات الدراسة:

- قلة المعلومات الخاصة بالمصارف الإسلامية؛
- قلة المراجع التي تدرس آلية إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية.

❖ **هيكل البحث:**

لقد قمنا بتقسيم هذه الدراسة إلى فصلين:

الفصل الأول: تطرقنا فيه إلى الإطار النظري لإدارة المخاطر في المصارف الإسلامية حيث يضم ماهية المصارف تعريفها، أهدافها، خصائصها، وماهية إدارة المخاطر وأيضا استعرضنا آليات وأساسيات إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية وأخيرا قمنا بعرض الدراسات السابقة التي تناولت نفس الموضوع.

الفصل الثاني: والذي قمنا فيه بدراسة حالة لبنك البركة الجزائري حيث قمنا أولا بالتعريف بهذا البنك ثم تعرفنا على مختلف المخاطر على مستواه وعلى مختلف الآليات والطرق التي يتبعها في إدارة مخاطره ومواجهتها.

الفصل الأول:

الأدبيات النظرية لإدارة المخاطر في المصارف الإسلامية

تمهيد

المصارف الإسلامية هي مؤسسات مصرفية تعمل وفق قواعد ومبادئ الشريعة الإسلامية، فهي مؤسسات تستهدف تحقيق التنمية وتعمل في إطار الشريعة الإسلامية وتلتزم بكل القيم الأخلاقية وذلك عن طريق الاعتماد على العديد من صيغ التمويل الإسلامي.

وفي ظل عمل هذه البنوك وتقيدها بالمبادئ الإسلامية، فإن دراسة القضايا المتعلقة بإدارة المخاطر في الصناعة المالية الإسلامية يعتبر موضوعا مهما وشائكا، نظرا لأن من بين أهم المهام لهذه البنوك هو إدارة المخاطر المصاحبة للتعاملات المالية بفعالية.

وباعتبار أن إدارة المخاطر من بين أهم مهام البنوك الإسلامية، فإن مستقبلها سيعتمد كثيرا على الكيفية التي تدير بها هذه المخاطر المتعددة.

واعتمادا على هذا قسمنا الفصل إلى المباحث التالية:

- المبحث الأول: مدخل إلى إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية.
- المبحث الثاني: أساسيات إدارة المخاطر في البنوك الاسلامية.
- المبحث الثالث: عرض الدراسات السابقة.

المبحث الأول: مدخل إلى إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية.

خلال هذا المبحث سنتطرق بشكل عام ونظري إلى ماهية المصارف الإسلامية وماهية إدارة المخاطر حيث سنعرض أولا مفهوم المصارف الإسلامية، نشأتها، أهدافها، أسسها وصيغ التمويل في هذه المصارف ثم بعدها نعرض آلية إدارة المخاطر.

المطلب الأول: ماهية المصارف الإسلامية.

من خلال هذا المطلب سنحاول التعرف على مفهوم المصارف الإسلامية ونشأتها وتطورها وأسس عملها وصيغها التمويلية.

1. تعريف المصارف الإسلامية ونشأتها.

نستعرض أولا تعاريف مختلفة للمصارف الإسلامية:

1-1-تعريف المصارف الإسلامية:

هناك عدة تعاريف للمصارف الإسلامية التي قد تختلف في المظهر لكن مضمونها واحد ومنها:

- هي مؤسسة مالية مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم بناء مجتمع متكامل وتحقيق العدالة ووضع المال في المسار الإسلامي[1]؛
- هي عبارة عن مؤسسة مصرفية تلتزم في جميع معاملاتها ونشاطها الاستثماري وإدارتها لجميع أعمالها بالشريعة الإسلامية ومقاصدها[2]؛
- هو منظمة إسلامية تعمل في مجال الأعمال بهدف بناء الفرد المسلم والمجتمع المسلم وإتاحة الفرص المواتية له للنهوض على أسس إسلامية تلتزم بقاعدة الحلال والحرام[3]؛
- هو مؤسسة مالية تعمل في إطار إسلامي تقوم بأداء الخدمات المصرفية والمالية كما تباشر أعمال التمويل والاستثمار في المجالات المختلفة في ضوء قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية[4].

---

[1] د. محمود حسين الوادي، د. حسين محمد سمحان، **المصارف الإسلامية -الأسس النظرية والتطبيقات العملية-**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، عمان، الطبعة 1، 2007، ص42.

[2] محمد محمود العلجوني، **البنوك الإسلامية**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، عمان، الطبعة 1، 2008، ص ص110،111.

[3] عبد الرزاق الهيتي، **المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق**، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، الطبعة 1، 1998، ص172.

[4] فادي محمد الرفاعي، **المصارف الإسلامية**، دار منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، بيروت، الطبعة 1، 2004، ص ص27،28.

وبناءً على ما سبق يمكن أيضا تعريف المصارف الإسلامية على أنها مؤسسات مالية مصرفية تعمل وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية حيث تعمل على استثمار الأموال وفق القواعد الإسلامية بهدف تحقيق أقصى عائد اجتماعي واقتصادي ورفع مستوى معيشة المجتمع.

1-2-نشأة وتطور البنوك الإسلامية:

يعود تاريخ مؤسسات التمويل الإسلامي إلى عام 1940م عندما أنشأت في ماليزيا صناديق للادخار تعمل بدون فائدة، وفي عام 1950م بدأ التفكير المنهجي المنظم يظهر في باكستان بوضع أساليب تمويل تلتزم بأحكام الشريعة الإسلامية[1].

إن المحاولات الجادة في العصر الحديث للتخلص من المعاملات المصرفية الربوية وإقامة مصارف تقوم بالخدمات والأعمال المصرفية، بما يتفق والشريعة الإسلامية بدأت عام 1963م عندما أنشأت بنوك الادخار المحلية بإقليم الدقهلية في مصر على يد الدكتور أحمد عبد العزيز النجَّار[2].

ثم تم إنشاء بنك ناصر الاجتماعي عام 1971م بالقاهرة وعمل في مجال جمع وصرف الزكاة والقرض الحسن[3]، ثم كانت محاولة مماثلة في باكستان، ثم البنك الإسلامي للتنمية بالسعودية عام 1974م، تلاه بنك دبي الإسلامي عام 1975م، ثم بنك الفيصل السوداني عام 1977م، فبيت التمويل الكويتي عام 1977م، ثم بنك الفيصل الإسلامي المصري في نفس العام، ثم في الأردن كانت البداية بالبنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار 1978ن فالبنك الإسلامي الدولي 1997م[4].

والآن انتشرت البنوك الإسلامية في جميع أنحاء العالم، حتى أن البنوك التقليدية العالمية عملت على فتح نوافذ أو فروع أو بنوك إسلامية مثل سيتي بنك ولويدز وغيرها مما يؤكد صلاحية النظام الاقتصادي الخالي من الفائدة للتطبيق وتفوقه على الأنظمة الاقتصادية السائدة[5].

---

[1] شهاب أحمد سعيد العزعزي، **إدارة البنوك الإسلامية**، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، الطبعة الأولى، 2007، ص16.

[2] محمود عبد الكريم أرشيد، **الشامل في المعاملات وعمليات المصارف الإسلامية**، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، بدون طبعة، 2007، ص13.

[3] أخبار البنوك الإسلامية، الموقع الالكتروني، www.arabnak.com، تاريخ الزيادة 30 ماي 2021، 10:50 سا.

[4] حسين حسين شحاتة، **المصارف الإسلامية بين الفكر والتطبيق**، دار النشر للجامعات، مصر، القاهرة، الطبعة الأولى، بدون سنة نشر، ص17.

[5] د. فؤاد بن حدو، **البنوك الإسلامية والأزمة المالية العالمية**، دار ألفا للوثائق للنشر، الجزائر، قسنطينة، الطبعة الأولى، 2018، ص104.

2. أسس المصارف الإسلامية وأهدافها.

نستعرض أولا أسس المصارف الإسلامية:

2-1-أسس المصارف الإسلامية:

لكل مؤسسة ناشئة أسس تقوم عليها وتحدد طبيعتها واسس المصارف الإسلامية ممكن إيجازها فيما يلي:

أ. **عدم التعامل بالربا وما يؤدي إليه:** حيث يعد هذا الأساس المعلم الرئيسي والأول للمصرف الإسلامي، لأن الإسلام حرم الربا بكل أشكاله وشدد العقوبة عليه لقوله تعالى: «**يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُّضَاعَفَةً وَأَتَقُوا اللهَ لَّعَلَكُمْ تُفْلِحُونَ**»[1]، والمصرف الإسلامي بهذا ينسجم تماما مع غيره من المؤسسات المالية الإسلامية الأخرى[2].

ب. **ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية:** حيث تحاول المصارف الإسلامية ربط التنمية الاقتصادية والاجتماعية من خلال تدعيم الوعي الادخاري بين المسلمين والقيام بالأنشطة الاجتماعية التي تهدف لزياد التكافل الاجتماعي وإيجاد مجتمع متكافل[3].

ت. **القيام بالأنشطة الاستثمارية المباحة:** حيث تقوم على تجميع الفائض من الأموال المجمدة ودفعها في مجال الاستثمار في مشروعاتها التنموية المختلفة[4].

ث. **المساهمة في نشر فقه المعاملات:** والتي تقوم على كسب تفاعل المسلمين في تنمية مجتمعاتهم وذلك من خلال ربط الدوافع الدينية بالأنشطة الاقتصادية[5].

ج. **توجيه السلوك الاقتصادي للمسلمين وفق التوجيهات الإسلامية في هذا المجال:**

بحيث يقوم عمل المصارف الإسلامية على قاعدتين أساسيتين هما[6]:

- **قاعدة الغنم بالغرم:** يقصد بها أن الحق في الحصول على النفع (العائد) يكون بقدر تحمل المشقة أو التكاليف ومعنى هذا أن المستثمر يجب أن يتحمل الخسائر إن وقعت تماما كما يتحمل الأرباح إن وقعت.

---

[1] سورة آل عمران، الآية: 130.

[2] عوف محمود الكفراوي، **البنوك الإسلامية -النقود والبنوك في النظام الإسلامي**، مركز الإسكندرية للكتاب، مصر، الإسكندرية، بدون طبعة، 1998، ص ص143،144.

[3] د. محمود حسين الوادي، د. حسين محمد سمحان، مرجع سبق ذكره، ص44.

[4] محمد الطاهر قادري، **المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول**، مكتبة حسين للطباعة والنشر والتوزيع، لبنان، الطبعة الأولى، 2014، ص30.

[5] محمد محمود العلجوني، مرجع سبق ذكره، ص140.

[6] محمود حسن صوان، **أساسيات العمل المصرفي الإسلامي -دراسة مصرفية تحليلية مع ملحق بالفتاوى الشرعية-**، دار وائل للنشر، عمان، الطبعة الأولى، 2001، ص ص94،95.

- **قاعدة الخراج بالضمان:** ويقصد بها أن من أصل شيء جاز له أن يحصل على ما تولد عنه من عائد، وهذا يعني أن من اشترى شيئا له غلة جاز له أن يحصل على ما تولد عنه من عائد، والضمان المقصود هو ضمان ملك وليس الضمان المحض، أي أن ضمان أصل المال يعطي الحق في الحصول على الأرباح المتولدة عنه.

2-2-أهداف المصارف الإسلامية:

إن هدف البنوك الإسلامية ليس تقديم الخدمات فقط بل أعمق من ذلك وأهم أهدافها ما يلي:

أ. الأهداف المالية: والتي تقوم من أجل تطبيق مشاريعها واستثماراتها وهي[1]:

- **جذب الودائع:** حيث أنه المصدر الأساسي للقيام بمختلف الأنشطة المالية، بهدف استثمار المال في مشاريع اقتصادية أو اجتماعية من أجل تحقيق الأرباح.
- **استثمار الأموال:** يعد الاستثمار الركيزة الأساسية في هذه البنوك وذلك وفق عدة صيغ إسلامية منها المرابحة المشاركة، الإجارة، ...إلخ.
- **تحقيق الأرباح:** الأرباح التي تكون ناتج لعمليات الاستثمار والمشاريع التي تقوم بها البنوك.

ب. الأهداف المتعلقة برضا المتعاملين: والتي هي[2]:

- **تقديم الخدمات البنكية:** حيث تسعى المصارف دوما لتحسين مستوى الخدمات التي تقدمها لجذب أكبر عدد من المتعاملين ولهذا تستقطب أكبر عدد من المدخرات.
- **توفير التمويل للمستثمرين:** حيث أن المصارف ملزمة بتمويل أصحاب العجز، من خلال أساليب تمويلية متنوعة تتوافق والضوابط الإسلامية.
- **توفير الأمان للمودعين:** يجب على المصارف الإسلامية أن تولي اهتماما كبيرا لعنصر الأمان للمتعاملين معها كون أن المخاطر التي يتعرضون إليها في هذه المصارف أكبر مقارنة بالبنوك التقليدية.

ت. الأهداف الداخلية: والتي تتمثل في:

- **تنمية الموارد البشرية:** حيث تعد الموارد البشرية عنصر رئيسي لعملية تحقيق الأرباح حيث أن الأموال لا تدر عائد بنفسها دون استثمار فلابد من توفر العنصر البشري القادر على الاستثمار فيها[3].

---

[1] عصام عمر أحمد مندور، **البنوك الوضعية والشرعية**، دار الكتاب، الإسكندرية، مصر، الطبعة الأولى، 2013، ص45.

[2] محمد العريقات حربي، سعيد جمعة عقل، **إدارة المصارف الإسلامية**، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2010، ص ص121،122.

[3] محمد محمود العلجوني، مرجع سبق ذكره، ص114.

- **الانتشار جغرافيا واجتماعيا:** حيث يجب عليها تغطية أكبر شريحة من المجتمع، وتوفير الخدمات المصرفية في أقرب الأماكن[1].
- **تحقيق معدل النمو:** تمثل المصارف عماد الاقتصاد لأي دولة، وحتى تستمر المصارف الإسلامية في السوق لابد أن تضع في اعتبارها تحقيق معدل نمو، وذلك حتى تستطيع الاستمرار والمنافسة[2].

ث. الأهداف الابتكارية: لابد للمصارف الإسلامية مواكبة التطور المصرفي وذلك بالطرق التالية[3]:

- **ابتكار صيغ التمويل:** يجب على المصارف أن توفر التمويل اللازم لمشاريعها لذلك تسعى دوما لإيجاد الصيغ الاستثمارية التي تمكنها من ذلك بما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.
- **ابتكار وتطوير الخدمات المصرفية:** بالارتقاء بمستوى وجودة تقديم الخدمات المصرفية، وتكييف المنتجات المالية التقليدية بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

3. صيغ التمويل في المصارف الإسلامية.

للبنوك الإسلامية العديد من صيغ التمويل الإسلامي ومن أهمها:

3-1-التمويل بالمرابحة:

وفيما يلي مفهوم المرابحة، أنواعها وشروطها:

أ. مفهوم المرابحة: تمثل المرابحة إحدى صور العقود البيعية التي تتضمن قيام الطرف الأول (البنك) بشراء معين لصالح الطرف الثاني (العميل) مقابل مبلغ معين يضاف لثمن هذا المنتج، كما يتفق الطرفان على مكان وشروط تسليم المنتج وطريقة سداد قيمته للبنك[4].

لقد تمت مشروعيتها بالكتاب والسنة والاجماع، لقوله تعالى: «**وَأَحَلَّ اللهُ البَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا**»[5].

---

[1] أحمد النجار، **البنوك الإسلامية وآثارها في تطوير الاقتصاد**، مجلة المسلم المعاصر، العدد 24، ديسمبر 1980، ص7.

[2] محمد العريقات حربي، مرجع سبق ذكره، ص123.

[3] حدة رايس، **دور البنك المركزي في إعادة تجديد السيولة في البنوك الإسلامية**، ايتراك للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، الطبعة الأولى، بدون سنة نشر، ص ص129،120.

[4] فخري حسين عزي، **صيغ تمويل التنمية في الإسلام**، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، السعودية، الطبعة الأولى، 1993، ص ص37،36.

[5] سورة البقرة، الآية: 275.

ب. أنواع المرابحة: وتتمثل في[1]:

- **بيع المرابحة أو الوكالة بالشراء بأمر:** حيث يتفق في هذا النوع طرفان أحدهما هو المشتري والآخر هو البنك حيث يوكل هذا الأخير من طرف المشتري بشراء سلعة تكون معينة ومدققة الخصائص والمواصفات والسعر ويتفقان على زيادة هذا السعر ليأخذ الطرف الثاني (البنك) نظير قيامه بالشراء وهذه الزيادة هي قيمة المرابحة.
- **بيع المرابحة أو الوكالة بالشراء بأجر:** هو اتفاق بين المصرف والعميل على أن يبيع الأول للآخر سلعة بثمنها وزيادة ربح متفق عليه وعلى كيفية سداده.

ت. شروط المرابحة: وهي[2]:

- ضرورة تملك البنك للسلعة قبل بيعها للعميل؛
- علم المشتري بالثمن الأول للسلعة؛
- أن يكون الربح معلوما لأنه جزء من ثمن البيع سواء نسبة من الثمن أو قدرًا معينًا؛
- تقع على البنك مسؤولية هلاك السلعة قبل تسليمها إلى العميل.

3-2-التمويل بالمضاربة:

فيما يلي سنتطرق إلى مفهوم المضاربة وأنواعها وشروطها:

أ. مفهوم المضاربة: هي عقد شراكة في الربح بين طرفين يقدم أحدهما مالًا ويسمى رب المال إلى الطرف الذي يقوم بالعمل ويسمى المضارب، ويتحدد أقسام الربح المتحقق بينهما بحسب النسبة المتفق عليها سلفا، أما الخسارة غير الناتجة عن التعدي والتقصير فتكون على رب العمل ويخسر المضارب عمله[3].

ولقد تمت مشروعيتها بالكتاب والسنة والاجماع لقوله تعالى: «... **وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللهِ ...**»[4].

ب. أنواع المضاربة: وتتمثل في[5]:

- **المضاربة المقيدة:** والتي تتقيد بالزمان والمكان أو نوع السلع.

---

[1] جمال عطية، **الجوانب القانونية لتطبيق عقد المرابحة**، مجلة جامعة عبد العزيز، الاقتصاد الإسلامي، العدد 2، السعودية، 1990، ص ص131،132.

[2] عابد فضل الشعراوي، **المصارف الإسلامية**، الدار الجامعية للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة الثانية، 2007، ص ص112،113.

[3] محمود محمد حسن، **العقود الشرعية في المعاملات المالية المصرفية**، لجنة التأليف والتعريب والنشر، الكويت، الطبعة الأولى، 1997، ص95.

[4] سورة المزمل، الآية: 25.

[5] الحسين فلاح حسن الدوري، عبد الرحمان مؤيد، **إدارة مدخل استراتيجي معاصر**، دار وائل للنشر، الأردن، بدون طبعة، 2000، ص201.

- **المضاربة الخاصة:** تكون عندما يقدم المال من شخص واحد والعمل من شخص واحد.
- **المضاربة المشتركة:** هي الحالة التي يتعدد فيها أصحاب الأموال والمضاربين.
- **المضاربة المطلقة:** وهي التي لا يقصد فيها صاحب المال المضارب بنوع محدد من الاستثمار بل له مطلق الحرية في اختيار النشاط الذي يراه مناسبا.

ت. شروط المضاربة: وهي تنقسم إلى شروط رأس المال ويمكن أن نجملها فيما يلي[1]:

- أن يكون رأس المال نقدا في شكل عملات معدنية وورقية؛
- أن يكون رأس المال معلوم القدر والصفة دون جهالة قد تقضي إلى نزاع؛
- أن يكون الربح معلوم بينهما بالنسبة بحسب الاتفاق؛
- الربح على ما يتفقان، والخسارة حالة وقوعها علىٍ اس المال؛
- أن لا يضمن المضارب رأس المال إلا في حالة التعدي أو التقصير؛
- أن يكون رأس المال عينا لا دينا في ذمة المضارب؛
- تسليم رأس المال للطرف العامل.

3-3-التمويل بالمشاركة:

فيما يلي سنتطرق إلى مفهوم المشاركة أنواعها وشروطها:

أ. مفهوم المشاركة: هو عقد من عقود الأمانة، حيث يتفق بموجبه شخصان أو أكثر على الاشتراك في رأس المال والعمل بحيث يكون لصاحب المال جزء من المال لكنه لا يكفي فيضطر اللجوء لطرف آخر ليكمل ما ينقصه بشرط أن يتقاسم الربح والخسارة معه وحسب نسب متفق عليها مسبقًا[2].

ولقد تمت مشروعيتها بالكتاب والسنة والاجماع لقوله تعالى: «... **فَهُمْ شُرَكَاءٌ فِي الثُّلُثِ** ...»[3].

ب. أنواع المشاركة: وتتمثل في:

- **المشاركة في رأس المال:** وتسمى المشاركة الدائمة وهي اشتراك البنك مع شخص أو أكثر في مشروع تجاري أو صناعي أو زراعي أو عقاري[4].

---

[1] سامد مظهر قنطنجي، **نموذج توزيع أرباح وخسائر شركات المضاربة الإسلامية**، مؤسسة الرسالة للنشر، سوريا، الطبعة 3، بدون سنة نشر، ص7.

[2] المشاركة، الموقع الالكتروني: www.islamicbank.com، تاريخ الزيارة 01-06-2021، 13:38 سا.

[3] سورة النساء، الآية: 12.

[4] محمد عبد الرؤوف حمزة، **المشاركة في الشريعة الإسلامية**، رسالة ماجستير قسم الاقتصاد الإسلامي، جامعة سانت كليمنتس، الشارقة، 2007، ص11.

- **المشاركة المتناقصة المنتهية بالتمليك:** ويطلق عليها مصطلح المشاركة التنازلية وأساس هذا النوع عقد مكتوب يؤسس علاقة تعاقدية بين البنوك كشريك ممول بجزء من المال والعميل ممول بالجزء المتبقي، وبموجب هذا العقد تتضاءل حصة البنك في الشراكة تدريجيا إلى أن تصبح مساهمته صفر ويصبح المشروع للعميل بنسبة 100%[1].
- **المشاركة الثابتة:** تقوم على مساهمة المصرف في تمويل جزء من رأس المال مما يترتب عليه أن يكون شريكا في الملكية حيث يكون لكل طرف حصة ثابتة في المشروع إلى حين انتهائه[2].

ت. شروط المشاركة: بإمكاننا جمع شروط التمويل بالمشاركة فيما يلي[3]:

- أن يكون رأس المال معلوما من حيث المقدار، النوع، الجنس؛
- ألا يكون رأس المال دينا لأحد الشركاء؛
- تحديد الأنصبة بين الأطراف المختلفة بالجزئية؛
- يحدد عقد المشاركة قواعد توزيع نتائج المشاركة بين الأطراف سواء كانت ربح أو خسارة؛
- عدم جواز خلط المال الخاص لأحد الشركاء بمال المشاركة.

3-4-صيغ التمويل الأخرى:

فيما يلي سنتطرق إلى مجموعة من صيغ التمويل الأخرى:

أ. التمويل بالإجارة: والإجارة هي عقد تمليك منفعة بعوض، أو عقد لازم على منفعة مقصودة قابلة للبذل والاباحة لمدة معلومة بعوض معلوم[4].

الإجارة مباحة بالكتاب والسنة والاجماع لقوله تعالى: «... **يَا أَبَتِ إِسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ إِسْتَأْجَرْتَ القَوِيُّ الأَمِينُ**»[5].

- **شروط الإجارة:**

- أن يملك المؤجر الأموال محل العقد؛
- أن تكون العين المؤجرة معروفة ومقبولة من قبل المتعاقد ومقدورة التسليم؛

---

[1] عبد العزيز حسني، **الصيغ الاستثمارية في رأس مال العامل**، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، بيروت، لبنان، بدون طبعة، 2009، ص95.

[2] المرجع نفسه، ص95.

[3] محمود الأنصاري وآخرون، **البنوك الإسلامية**، كتاب الأهرام الاقتصادي ومطابع الأهرام التجارية، مصر، الطبعة الأولى، 1988، ص69.

[4] عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، **عقد الإجارة مصدر من مصادر التمويل**، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، الرياض، السعودية، الطبعة الأولى، 2000، ص20.

[5] سورة القصص، الآية: 26.

- معرفة مدة الإيجار والأقساط الإيجارية وبيان كيفية دفعها؛
- يمكن إعادة تأجير العين المؤجرة من قبل المستأجر[1].

ب. التمويل بالسلم: والسلم هو عقد بيع يعجل فيه الثمن ويؤجل فيه المبيع، فهو بذلك بيع أجل بعاجل وهو عكس البيع بثمن مؤجل، وأيضا هو شراء مؤجل لسلعة موضوعة بثمن معجل.

- السلم جائز بالكتاب والسنة والاجماع[2].

- **شروط السلم:**

- بيان الجنس والنوع والصفة في الثمن تجنبا للنزاع؛
- بيان جنس ونوع وصفة المسلم فيه؛
- أن يكون المسلم فيه مؤجلا إلى أجل معلوم؛
- أن يكون المسلم فيه من جنس الثمن[3].

ت. الاستصناع: معناه عقد اتفاق بين البنك والعميل على أن يقوم البنك بتصنيع أصل معين محدد المواصفات كبناء عقار أو مصنع، ثم يقوم بتسليمه للعميل الذي يقوم بسداد ما عليه وفق المتفق عليه في العقد[4].

- **شروطه:**

- أن يكون ثمن السلعة معلوم؛
- أن تكون السلعة معروفة الأوصاف واضحة؛
- أن يقدم الصانع مستلزمات الصناعة؛
- أن يتم التعاقد فيما يتم التعامل فيه بين الناس[5].

المطلب الثاني: ماهية إدارة المخاطر.

من خلال هذا المطلب سنتعرف على مفهوم إدارة المخاطر واستراتيجيات إدارة المخاطر.

1. مفهوم إدارة المخاطر.

هناك العديد من التعاريف والمفاهيم لإدارة المخاطر والتي تقدم منها ما يلي:

---

[1] صخر أحمد الخصاونة، **عقد التأجير التمويلي دراسة مقارنة**، دار وائل للنشر، الأردن، الطبعة الأولى، 2005، ص159.

[2] عبد القادر أحمد التجاني، **السلم بديل شرعي للتمويل المصرفي المعاصر**، دار السداد، السودان، الطبعة الأولى، 2006، ص8.

[3] د. محمد الفاتح محمود بشير الغربي، **مقال مقدم حول صيغة عقد السلم والسلم الموازي وتطبيقاتها في المصارف الإسلامية**، جامعة القرآن الكري والعلوم الإسلامية، الامارات، 2015، ص ص13،14.

[4] حسين محمد سمحان، **العمليات المصرفية الإسلامية**، مطابع الشمس، الأردن، الطبعة الأولى، بدون سنة نشر، ص75.

[5] محمود حسن صوان، **أساسيات الاقتصاد الإسلامي**، دار المناهج للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2003، ص158.

- إدارة المخاطر هي مجموعة من الأساليب العلمية التي يجب أخذها في الحسبان عند اتخاذ أي قرار لمواجهة أي خطر وذلك من أجل تقليل الخسائر ومنعها[1]؛
- كما تعرف على أنها استخدام سياسات وإجراءات للتعريف والتحليل والتقييم والمراقبة بهدف التقليل من أثار المخاطر على المؤسسة[2]؛
- وتعرف أيضا بأنها الإدارة التي تقوم بتعريف وتحليل وتطوير والاستجابة إلى الانحرافات ومعالجتها باستخدام مؤشرات الأداء في إدارة الأعمال الرئيسية والمخاطر المالية[3]؛
- إدارة المخاطر هي العملية التي يتم من خلالها تحديد وتقييم المخاطر وقياسها عن طريق مجموعة من الإجراءات والسياسات وكذا مؤشرات الأداء بهدف التقليل من أثارها السلبية على البنوك[4]؛

من خلال التعاريف السابقة يمكننا القول أن إدارة المخاطر هي نظام متكامل وشامل لتهيئة البيئة المناسبة والأدوات اللازمة لتوقع ودراسة المخاطر المتوقعة وتحديدها وقياسها وتحديد أثارها على المصرف وأعماله ووضع خطط وأساليب لمواجهتها ومحاولة تجنبها والسيطرة عليها.

2. استراتيجيات إدارة المخاطر.

بقصد باستراتيجيات إدارة المخاطر الطرق التي يتبعها البنك في مواجهة المخاطر، ونلخص هذه الاستراتيجيات فيما يلي:

أ. تجنب ومنع المخاطر:

ويطلق البعض عليها سياسة تخفيض الخطر، وتقوم هذه الطريقة على أساس منع الخطر كليا إن أمكن أو الحد من الخسائر الناتجة إن وقع هذا الخطر، وذلك من خلال استخدام وسائل الوقاية والحد من الخسارة لتقليل عبئ الخطر، فمثلا:

- استخدام التكنولوجيا الحديثة لتنظيم حركة المرور يقلل من خطر حوادث الطرق؛
- تدريب العاملين وإتباع تعليمات الأمن الصناعي يقلل من خطر الإصابات؛
- ومن الناحية الاقتصادية فإن إتباع هذه السياسة يترتب عليها أمران متقابلان هما:
- تحمل المنشأة أو البنك تكاليف ثابتة تتمثل في التجهيزات التي تتطلبها هذه المؤسسة؛
- المزايا والأرباح التي قد تعود على المنشأة أو البنك إذا لم يتم استخدامها[5].

---

[1] خالد وهيب الداوي، **إدارة المخاطر المالية**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2009، ص26.

[2] موسى شقيري وآخرون، **إدارة المخاطر**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2012، ص30.

[3] حنان محمد المعيوفي، محمد رضوان عبد العزيز، **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية**، مجلة الرسالة الرقم 2600-8394، الصادرة سنة 2017، ص54.

[4] محمد عريقات حربي، مرجع سبق ذكره، ص310.

[5] موسى شقيري وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص36.

ب. تحويل الخطر:

بمقتضى هذه الطريقة فإنه يتم مواجهة الخطر بتحويله إلى طرف آخر نظير دفع مقابل معين لهذا الطرف مع الاحتفاظ صاحب الشيء موضوع الخطر الأصلي بملكيته لهذا الشيء[1].

ويتحقق هذا التحويل بمقتضى عقود الإيجار وعقود النقل وعقود التسديد وعقود التأمين، ففي عقود النقل مثلا يمكن تحويل أخطار النقل إلى متعهدي النقل، ويعتبر التأمين كذا من أهم وسائل هذه السياسة حيث تقوم شركات التأمين بتعويض الأفراد والمنشأة عن الخسائر المادية المحتملة التي لحقت بهم نتيجة حدوث خطر، وعادة مقابل مبلغ محدد مقدما يسمى قسط التأمين.

وعادة ما تتبع هذه الوسيلة في مواجهة الأخطار التي تكون فيها درجة احتمال وقوع الخطر ضئيلة بينما تكون الخسائر الناشئة عن وقوع الخطر كبيرة[2].

ت. تحمل الخطر:

ويقصد بهذه السياسة قيام صاحب المخاطر (مدير الخطر) بالاعتماد على نفسه في مواجهة الآثار المترتبة على تحقيق مسبب الخطر، وتتبع هذه السياسة إذا كانت الخسائر المتوقعة صغيرة الحجم مع توفر القدرة المالية على مواجهة هذه الخسائر، أو في حالة عدم وجود سياسات أخرى لصاحب الخطر إتباعها ويتم تحمل المخاطر بطريقتين الأولى هي تحمل المخاطر بدون تخطيط وتستخدم إذا كانت الخسائر صغيرة القيمة ومتكررة والطريقة الثانية تحمل المخاطر مع وجود تخطيط وتستخدم هذه الطريقة إذا كانت الخسارة متكررة وقيمتها كبيرة[3].

ث. تقليل المخاطر:

حيث يختار المصرف هذه التقنية في حالة قبوله لتحمل الخطورة ولكن في حدود معين، أي أن المصرف محايد (لا يكترث للمخاطر)، بحيث يقوم باتخاذ كافة الإجراءات والتدابير لتقليل من حجم الخسارة قدر ما يمكن وجعلها في أدنى مستوياتها، كما يمكن تخفيض الخسارة قبل أن تقع أو بعدما، كطلب الضمانات عند منح الائتمان لعميل ذو مستوى مخاطر عالية[4].

---

[1] طارق عبد العال، **إدارة المخاطر (أفراد، إدارات، بنوك)**، الدار الجامعية، مصر، الطبعة الأولى، 2005، ص41.

[2] زيد منير عبوي، **إدارة التأمين والمخاطر**، دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2006، ص80.

[3] مهند حنا عيسى، **إدارة المحافظ الائتمانية**، دار السرايا للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2010، ص71.

[4] موسى شقيري وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص37.

المبحث الثاني: أساسيات إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية.

سنحاول في هذا المبحث التطرق لجميع المخاطر التي تتعرض لها البنوك الإسلامية سواء الناجمة عن صيغ التمويل الإسلامي أو المخاطر الأخرى كما سنتعرف على أدوات إدارة هذه المخاطر.

المطلب الأول: المخاطر العامة التي تواجه البنوك الإسلامية.

1. مخاطر الائتمان:

تكون مخاطر الائتمان في صورة مخاطر تسوية أو مدفوعات تنشأ عندما ما يكون على أحد أطراف الصفقة أن يدفع نقودا أو أن يسلم أصولا قبل أن يستلم ما يقابلها من أصول ونقود، مما يعرضه لخسارة محتملة[1].

2. مخاطر السوق:

عدم تعامل البنوك الإسلامية بالفائدة لا يعني عدم تأثرها بأسعار هذه الأخيرة، فهذه البنوك تحدد أسعار أدواتها المالية وفقا للسعر المرجعي ففي عقد المرابحة مثلا يتحدد هامش الربح بإضافة هامش المخاطرة إلى السعر المرجعي وطبيعة الأصول ذات الدخل الثابت تقتضي أن يتحدد هامش الربح مرة واحدة طول فترة العقد[2].

3. مخاطر السيولة:

إن مخاطر السيولة تحدث من صعوبات في الحصول على نقدية بتكلفة معقولة إما بالاقتراض أو ببيع الأصول وكما هو معلوم فإن القروض بفوائد لا تجوز في الشريعة الإسلامية ولذلك فإن البنوك الإسلامية لا تستطيع أن تقترض أموالا لمقابلة متطلبات السيولة عند الحاجة، إضافة لذلك فإن أحكام الشريعة الإسلامية لا تسمح ببيع الديون إلا بقيمتها لذا فلا يتوفر للبنك الإسلامي خيار جلب موارد مالية ببيع أصول تقوم الدين[3].

4. مخاطر التشغيل:

تنشأ عادة هذه المخاطر عندما لا يتوافر البنك الإسلامي على الموارد البشرية الكافية والمدربة للقيام بالعمليات المالية الإسلامية، ومع الاختلاف في طبيعة أعمالها عادة ما لا تناسبها برامج الحاسب الآلي المتوفرة والمستخدمة في السوق وهذه المسألة أوجدت مخاطر تطوير واستخدام تقنية المعلومات في البنوك الإسلامية[4].

---

[1] د. بن علي بلعزوز وآخرون، **إدارة المخاطر – إدارة المخاطر، المشتقات المالية، الهندسة المالية**، الوراق للنشر والتوزيع، الأردن، 2013، ص353.

[2] نجيب الله حكيم، **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية**، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية دولية، جامعة وهران، وهران، 2013-2014، ص65.

[3] الأخضر لقليطي، **إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية –دراسة ميدانية–**، ملتقى حول أسس وقواعد النظرية المالية الإسلامية، جامعة سطيف، الجزائر، 2015، ص8.

[4] د. بن علي عزوز وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص354.

5. المخاطر القانونية:

نظرا لاختلاف طبيعة العقود المالية الإسلامية وعدم وجود نمطية موحدة لها فقد طورت البنوك الإسلامية هذه العقود وفق فهمها للتعاليم الشرعية والقوانين المحلية ووفقا لاحتياجاتها الراهنة ثم إن عدم وجود العقود الموحدة وعدم توفر النظم القضائية التي تقرر في القضايا المرتبطة بتنفيذ وتوثيق العقود من جانب الطرف الآخر تزيد من هذه المخاطر ذات الصلة بالاتفاقيات التعاقدية الإسلامية[1].

6. مخاطر الثقة:

كما قد يؤدي معدل العائد المنخفض للبنك الإسلامي مقارنة بمتوسط العائد في السوق المصرفية قد يؤدي إلى مخاطر الثقة، حيث ربما يظن المودعون والمستثمرون أن مردود العائد المنخفض هو تقصير من جانب البنك الإسلامي.

وقد تحدث مخاطر الثقة بأن تخرق البنوك الإسلامية العقود التي بينها وبين المتعاملين معها[2].

7. مخاطر الإزاحة التجارية:

هذا النوع من المخاطر هو تحويل مخاطر الودائع إلى المساهمين، ويحدث ذلك عندما تقوم البنوك وبسبب المنافسة التجارية في السوق بدعم عائدات الودائع على أرباح المساهمين لأجل أن تمنع أو تقلل من لجوء المودعين لسحب أموالهم نتيجة العوائد المنخفضة عليها[3].

المطلب الثاني: مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وإدارتها.

في هذا المطلب سنتعرف على مخاطر بعض صيغ التمويل وكيفية إدارتها في البنوك الإسلامية.

1. مخاطر التمويل بالمرابحة وإدارتها:

أ. مخاطر التمويل بالمرابحة: وتتمثل في:

- تعرض أموال المصرف للخطر في حالة عجز العميل عن السداد وعدم الحصول على ضمانات كافية حتى مع اللجوء إلى القضاء ووجود رهن عقاري، إذا أن التنفيذ يحتاج مدة طويلة، وهذا ما يعرض المصرف لفقدان عائد لفترة طويلة[4]؛

---

[1] الأخضر لقليطي، مرجع سبق ذكره، ص8.

[2] أحمد محمد مختار الحرم، **مخاطر فقدان الثقة وأثرها في التمويل بالمصارف العاملة بالسودان**، مذكرة نيل شهادة دكتوراه، كلية الدراسات العليا، جامعة السودان، العلوم والتكنولوجيا، السودان، 2000-2012، ص52.

[3] الموقع الالكتروني www.islmfih.yooh.com، تاريخ الاطلاع 2021/01/15، 18:33.

[4] د. حسين بلعجوز، **مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية –دراسة مقارنة–**، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية، مصر، بدون طبعة، 2009، ص ص45،46.

- نكوص الأمر بالشراء عن وعده عند المصارف التي تأخذ بعدم الزامية الوعد، حيث في حالة حدوث هذا الاشكال يتكبد البنك تكاليف إضافية ومضاعفة للوقت[1]؛
- تساهل المصرف في الاستعلام الكافي عن العميل وأخذ الضمانات الكافية لئلا يصنف ذلك من باب التشدد وعدم المرونة في التعامل مع العملاء[2]؛
- وفاة المدين ومن المشكلات التي واجهت المصارف والمؤسسات الإسلامية تعذر حصولها على الدين عند وفاة المدين؛
- تحمل البنك المسؤولية اتجاه البضاعة، فإذا حدث مشكل ما تبقى ملكيتها للبنك ويتحمل الخسارة في حالة تلفها[3].

ب. إدارة مخاطر صيغة التمويل بالمرابحة: ونقصد بها بعد الإجراءات التي تقوم بها المصارف الإسلامية لتفادي المخاطر عند التمويل بالمرابحة وتتمثل في[4]:

- الحصول على تفويض من الأمر بالشراء للاستعلام عنه؛
- أن تكون عقود المرابحة للأمر بالشراء على نماذج موحدة بالمؤسسة؛
- عرض العقود على هيئة الرقابة الشرعية؛
- مطالبة المصرف للأمر بالشراء بتقديم شيكات أو سندات لأمر قبل إبرام عقد المرابحة؛
- إذا كان الأمر بالشراء فردا طبيعيا يتم الحصول على تقرير استعلام، وإن كان يكفل أشخاصا يجب التأكد من علاقته بالأفراد المكفولين؛
- إذا كان الأمر شخصية اعتبارية يتم الحصول على سجل تجاري لمعرفة كل المعلومات عنه.

---

[1] كمال بوعظم، شوقي بورقبة، **تطوير نظام إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية ضرورة حتمية في ظل الأزمة المالية العالمية**، المؤتمر الدولي الثاني حول الأزمة المالية الراهنة، جامعة سطيف، يومي 6-5 ماي 2009، ص ص5،6.

[2] خديجة خالدي، عوض الرفاعي غالب، **مخاطر الاستثمار في البنوك الإسلامية وسبل التقليل منها**، المؤتمر العلمي السابع، الأردن، 2007، ص ص21،22.

[3] محمود نور علي عبد الله، **تحليل مخاطر الاستثمار في المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق**، رابطة العالم الإسلامي للنشر، الأردن، بدون طبعة، 1998، ص79.

[4] محمد آدم علي الصادق، **دراسة مدى التزام المصارف السودانية لمعيار المرابحة للأمر بالشراء وفقا لمعايير المحاسبة والمرابحة للمؤسسات المالية الإسلامية**، مؤتمر الخدمات المصرفية، جامعة علجون الوطنية، الأردن، ماي 2013، ص9.

2. مخاطر التمويل بالمضاربة وإدارتها:

أ. مخاطر التمويل بالمضاربة: تتمثل في[1]:

- مخاطر تجارية مرتبطة بطبيعة نشاط المضاربة وتناول هذه الطبيعة درجة النشاط، رواجه أو كساده أو المخاطر المتصلة بالمناخ العام للاستثمار؛
- مخاطر تقنية وهي التي ترتبط بمدى صلاحية المضاربة للعمل المصرفي من جهة ومدى ملائمة جهاز التسيير لها من جهة أخرى، وعلى مدى كفاءة أعضاء مجلس المضاربة؛
- خطر انعدام السيولة أو قلتها التي تظهر عند توقف البنك الإسلامي عن تمويل عقد المضاربة؛
- خطر الصرف وذلك عند تمويل المضاربة بالعملة الأجنبية حيث يتجلى هذا الخطر في التغيرات بين أسعار العملة الوطنية والعملة الأجنبية محل التمويل.

ب. إدارة مخاطر صيغة التمويل بالمضاربة: وهي إجراءات تقوم بها المصارف الإسلامية للتقليل من مخاطر التمويل بصيغة المضاربة وتتمثل في:

- وضع أسس موضوعية وشرعية يمكن الاعتماد عليها في التطبيق العملي للثقة في العميل وأمانته وذلك بدل الاعتماد على التقديرات الخاصة لإدارة التمويل بالمصرف[2]؛
- الاعتماد على إدارة المصرف للقيام بدراسة جدوى المشروع المقدم والتأكد من وجود الكفاءة والخبرة لدى صاحب المشروع والفريق الذي يعمل معه[3]؛
- تهيئة موارد مالية أكثر ملائمة وذلك بإصدار شهادات أو صكوك مضاربة مخصصة لمشروعات معينة على أن تكون قابلة للتداول في سوق الأوراق المالية، ولا يجوز تصفيتها مرة أخرى بل تصفيتها بالزيادة أو النقص عند انتهاء عمل المشروع[4]؛
- وضع شروط لنجاح إدارة مخاطر المضاربة والتي تكمن في تقييد المضارب فإذا لم يلتزم بالشروط يصبح ضامنا لرأس المال الذي أخذه من البنك، دون نقص في حالة الخسارة[5].

---

[1] عبد الكريم محمد فضل، **إدارة في المصارف الإسلامية**، مذكرة مقدمة لنيل درجة دكتوراه في الاقتصاد، كلية الدراسات الاقتصادية والاجتماعية، قسم الاقتصاد، جامعة الخرطوم، السودان، 2008، ص33.

[2] موسى عمر مبارك أبو محميد، **مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازل 2**، أطروحة دكتوراه مقدمة لقسم المصارف الإسلامية، كلية العلوم المالية والمصرفية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، الأردن، 2008، ص91.

[3] محمد شيخون، **المصارف الإسلامية –دراسة وتقويم المشروعية الدينية والدور الاقتصادي والسياسي–**، دار وائل للنشر، عمان، الطبعة الأولى، 2002، ص125.

[4] عدنان عبد الله عريضة، **نظرية المخاطرة في الاقتصاد الإسلامي**، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، الأردن، الطبعة الأولى، 2010، ص118.

[5] محمد عريقات حربي، مرجع سبق ذكره، ص ص323،324.

3. مخاطر التمويل بالمشاركة وإدارتها:

أ. مخاطر التمويل بالمشاركة: وتتمثل في:

- مخاطر متعلقة بالمشروعات الاستثمارية من حيث شكلها القانوني ومرحلة نموها وحجمها وإمكانية التقدم والازدهار فيها؛
- مخاطر السوق وذلك من حيث طبيعة المنتج وعلى درجة اعتماده على التكنولوجيا بالإضافة إلى التعرف على السلع البديلة للمنتج وهل هناك منافسة عالية عليه أولا[1]؛
- مخاطر متعلقة بإدارة المشروع وذلك من خلال كفاءة وجدية أصحاب المصرف وكذلك الهيئات المسؤولة عن إدارة المشاريع وعن كيفية تكامل خبرات القائمين عليه سواء إدارة عليا أو عاملين[2]؛
- المخاطر المتعلقة بقلة التنويع في الاستثمارات حيث أنه كلما تنوعت استثمارات المصرف وتنوعت على أكثر من مشروع وأكثر من مورد كلما قلت درجة المخاطر التي تتعرض لها استثمارات المصرف في المشاركة[3]؛
- المخاطر المتعلقة بنزاهة العميل وأخلاقياته حيث أنه خلال عملية المشاركة وخاصة المرحلة ما بين شراء السلعة وتخزينها بإشراف الطرفين تكون العميلة غير مغطاة بأي ضمان الأمر الذي يعرض أموال المصرف للتعدي والتقصير من طرف الشريك[4].

ب. إدارة مخاطر صيغة التمويل بالمشاركة: تكمن الإدارة الجيدة لمخاطر عقود المشاركة في عدة نقاط نذكر منها[5]:

- إمكانية استخدام وثائق التأمين لتغطية الخسائر الرئيسية التي تنشأ عن الأحداث الخارجية؛
- قيام المصرف الإسلامي لتنفيذ المشاركة عن طريق المساهمات، فيقدم المصرف بعد دراسة المشروع المقدم اليه وفي إطار الالتزام بالشروط الإسلامية الخاصة بالإنتاج والمعاملات بتقسيم رأسماله المطلوب إلى أسهم، ويساهم بنسبة صغيرة ويعرض باقي الأسهم على عملائه، ويكون إصدار هذه الأسهم على أساس شروط المشاركة؛
- قيام المصرف الإسلامي بتحديد الاستراتيجيات الجديرة في حالة المخاطر في عقود المشاركة والتي توقف الخسائر وتحدد على نحو واضح سعر البيع النهائي لحصص المصرف، لكي يتمكن من تخفيض التقلبات السوقية؛

---

[1] محمود نور علي عبد الله محمود، مرجع سبق ذكره، ص70.

[2] صالح حميد العلي، **إدارة مخاطر صيغ التمويل والاستثمار في المصارف الإسلامية**، مجلة الأحياء، العدد 14، دمشق، سوريا، 2004، ص ص504،505.

[3] غالب عوض الرفاعي، فيصل صادق عارضه، **إدارة المخاطر واقتصاد المعرفة**، المؤتمر العلمي السنوي السابع، جامعة الزيتونة، الأردن، 2007، ص13.

[4] د. حسين بلعجوز، مرجع سبق ذكره، ص37.

[5] إلياس عبد الله أبو الهيجاء، **تطوير آليات التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية –دراسة حالة الأردن–**، مذكرة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه، تخصص اقتصاد ومصارف إسلامية، جامعة اليرموك، الأردن، 2007، ص92.

- يمكن للمصارف أن تقلل المخاطر في عقود المشاركة بإدارة المشروع أو مراقبة نتائج الأعمال من ربح أو خسارة، وعلاوة على ذلك بيع الحصص الأخيرة ضمانا لتقليل الخسائر عند التعرض لمخاطر الائتمان.

المطلب الثالث: أدوات إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية.

تتعدد أدوات وعمليات إدارة المخاطر بتعدد المخاطر نفسها، وسنستعرض فيما يلي أهم الطرق المتبعة في إدارة مخاطر المصارف الإسلامية.

1. توزيع وتنويع الاستثمار:

من الطرق المتبعة لتخفيف وإدارة المخاطر بشكل عام ومخاطر الائتمان ومخاطر السوق بشكل خاص، وقد يتم هذا التوزيع على أساس قطاعات (زراعة، صناعة، عقار، ...إلخ) أو على أساس المناطق الجغرافية، أو على أساس الآجال أو الربحية، ويؤدي ذلك إلى جودة المحفظة الاستثمارية بشكل عام ونمو الأصول والمرابحة المفيدة بين المخاطر والعائد[1].

2. نظام فعال للمعلومات والتقييم والرصد وقياس المخاطر:

ويقصد بها توفير المعلومات اللازمة عن العملاء وعن السوق وأحوال الاقتصاد بشكل عام وتقييمها ولا يقتصر التقييم على مرحلة ما قبل منح العميل التسهيل الذي يطلبه وإنما يجب أن تستمر خلال فترة استخدامه للتمويل حيث يتطلب الأمر معلومات متتابعة عن السلعة أو العملية الممولة في السوق، فالمصرف الإسلامي هو بائع أو مشتري أو مستثمر أو شريك وليس مقرض، وبالتالي هو يتعرض لمخاطر تأتي من طبيعة العملية ذاتها[2].

3. بيئة وإدارة ومتابعة قانونية مناسبة:

تعدد العقود واعتماد المصرف الإسلامي على عدة عقود كأساس لعمليات الاستثمار والتمويل تتطلب دقة في صياغة هذه العقود بما يتوافق مع المتطلبات الشرعية وطبيعة العمليات والظروف القانونية والوضع القانوني الساري في موطن المصرف، ويمتد ذلك ليشمل عمليات الضمانات المستوفاة والتوثيق القانوني والمتابعة الدقيقة للإجراءات[3].

---

[1] د. بن على عزوز وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص375.

[2] أحمد علاش، **محفزات النشاط الاقتصادي**، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، قسم العلوم الاقتصادية والتسيير، تخصص تحليل اقتصادي، جامعة يوسف بن خدة، الجزائر، 2005، ص119.

[3] خالد ثلجي قواسمه ثلجي، **مخاطر صيغ التمويل في المصارف الإسلامية العاملة جنوب الضفة الغربية ومعالجتها من الناحية القانونية**، مذكرة نيل شهادة الماجستير، كلية الدراسات العليا والبحث العلمي، إدارة أعمال، جامعة الخليل، فلسطين، 2019، ص70.

4. احتياطات ومخصصات كافية لمواجهة المخاطر:

رغم أن البنوك المركزية تفرض نسبا معينة على البنوك للاحتفاظ بها كسيولة لمجابهة بعض المخاطر المحتملة، إلا أننا نرى أنه يتوجب على المصارف الإسلامية دراسة احتياجاتها من المخصصات بدقة عالية طبقا لظروفها وظروف عملياتها والودائع التي لديها كودائع جارية أو ودائع استثمارية آخذة بعين الاعتبار حجم ونسبة كل منها إلى الأخرى وآجال الاستحقاق[1].

5. التأمين التكافلي:

يعتبر التأمين أو التكافل بصيغة الموائمة للشريعة الإسلامية وسيلة من الوسائل المهمة في عملية إدارة المخاطر، وهو في حقيقته تحويل لبعض المخاطر أو لجزء منها لشركة التأمين أو التكافل وفي حدود ما تبيحه الشريعة[2].

6. الضمانات والرهونات:

تعتمد المصارف على الحصول على ضمانات أو رهونات من المتعاملين وذلك في محاولة منها لتغطية وإدارة مخاطر الطرف الآخر (العميل) ومخاطر عدم التزامه بتنفيذ التزامه التعاقدية مع المصرف، ويجب بكل الأحوال أن يكون الحصول على هذه الضمانات واستخدامها عند الحاجة متطابق مع أحكام الشريعة وطبقا لما تقرره الهيئات الشرعية[3].

---

[1] مداني بن بلغيث، عبد الله ابراهيمي، **تسيير الخطر في المؤسسة –تحدي جديد–**، مجلة الباحث، جامعة ورقلة، 2004، العدد الثالث، ص83.

[2] خالد ثلجي قواسمه ثلجي، مرجع سبق ذكره، ص73.

[3] صالح مفتاح، **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية**، الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة سطيف، يومي 20–21 أكتوبر 2009، ص11.

المبحث الثالث: الدراسات السابقة.

أوضحت العديد من الدراسات السابقة التي تناولت الموضوع المشابه لموضوع الدراسة الأهمية البالغة لإدارة المخاطر في المصارف الإسلامية وفيما يلي عرض لأهم الدراسات المحلية والعربية والقيمة المضافة التي تقدمها هذه الدراسة.

المطلب الأول: عرض الدراسات السابقة المحلية.

خلال هذا المطلب سنحاول التعرف لبعض الدراسات المحلية التي تناولت موضوع إدارة مخاطر المصرف الإسلامية.

- **الدراسة الأولى:**

- إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية دولية، من إعداد الطالب حاكمي نجيب الله، جامعة وهران، 2013-2014.

1. أهداف الدراسة:

- تحليل المخاطر التي تواجه الصناعة المصرفية الإسلامية بالتعرف عليها؛
- دراسة مدى قدرة المصرف على حشد الموارد اللازمة لمنح الائتمان نظرا لأن موارد الجمهور في الغالب لا تقل عن 85% من مجموع الموارد؛
- محاولة فهم البيئة والأدوات الملائمة لإدارة المخاطر في المصارف الإسلامية؛
- دراسة أهم المتطلبات الشرعية المتعلقة بإدارة المخاطر؛

2. نتائج الدراسة:

- تهتم إدارة الخطر بتخفيض إمكانية الخسارة عن طريق اكتشاف، تحليل، قياس، تنفيذ ومراجعة القرار ورسم إطار عمل أو وظائف تعكس الدور المحوري لها؛
- سعي المصارف الإسلامية إلى التوفيق بين العائد والمخاطرة من جهة، والانسجام بين مختلف الأهداف العاكسة لمبادئه وأهدافه من جهة أخرى؛
- أهم الآليات المبتكرة في الصناعة المالية الإسلامية هي هامش الجدية في المرابحة.

- **الدراسة الثانية:**

- دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المالية الإسلامية، مذكرة مقدمة لنسل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص أسواق مالية وبورصات للطلبة ساسية جدي، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014-2015.

1. أهداف الدراسة:

- التعرف على أهم المنتجات والأدوات المالية المبتكرة من قبل الهندسة المالية ثم الوقوف أمام منتجات وأدوات صناعة الهندسة المالية الإسلامية ومدى وكيفية تطبيقها بالمؤسسات المالية الإسلامية؛

- توضيح أهمية ودور الصناعة المالية الإسلامية على مواجهة الأزمات المالية مقارنة بنظريتها التقليدية؛
- التعرف على أهم المخاطر المحيطة بالصناعة المالية الإسلامية؛
- تقديم اقتراحات لتطوير الصناعة المالية الإسلامية.

2. نتائج الدراسة:

- أن الصناعة المالية الإسلامية تتبنى أيضا مفهوم الهندسة المالية وفق المنظور الإسلامي والتي تقوم على منهج المحاكاة والتحوير والأصالة؛
- إن تفهم البنك المركزي لطبيعة عمل النظام المالي الإسلامي يساعد على تطوير الصناعة المالية الإسلامية ويعود بالفائدة على جميع الأطراف؛
- تعتبر التجربة السودانية مميزة وتعطي مثالا لا بأس به في نجاح العمل المالي والمصر في الإسلامي بشكل عام؛
- أن الصناعة المالية الإسلامية حاليا أصبحت عنصرا قابلا للتطور وراسخا يتنافس مع النظام الرأسمالي.

المطلب الثاني: عرض الدراسات السابقة العربية.

خلال هذا المطلب سنتعرف على بعض الدراسات السابقة العربية التي تناولت موضوع إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية.

- **الدراسة الأولى:**

- إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية –دراسة تطبيقية لتجربتي بنك التضامن الإسلامي بالسودان وبنك الراجحي بالسعودية–، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في الاقتصاد، جامعة الخرطوم، السودان، 2008.

1. أهداف الدراسة:

- دراسة المخاطر في المصارف الإسلامية وذلك لاعتبار أن المصارف الإسلامية حديثة نوعا ما، وأيضا التطرق لموضوع إدارة المخاطر من منظور لجنة بازل الدولية وبيان مدى وملاءمتها.
- كشف التحديات المتنوعة التي تواجهها المصارف الإسلامية والبحث عن الطرق والأساليب المناسبة لمعالجة المخاطر فيها؛
- دراسة حالة بنك التضامن الإسلامي بالسودان ومصرف الراجحي بالسعودية.

2. نتائج الدراسة:

- أن المصارف الإسلامية تتعرض لنوعين من المخاطر النوع الأول تشترك فيه مع المصارف التقليدية والمخاطر الآخر نابع من التزامها بالشريعة الإسلامية؛
- تبين أن كلا المصرفين يهتمان بتأسيس وإنشاء أقسام إدارة المخاطر ويتبعان قواعد السلامة المصرفية باستخدام أفضل الأساليب في إدارة المخاطر.

- **الدراسة الثانية:**

- تطوير آليات التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية –دراسة حالة الأردن–، مذكرة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الاقتصاد من إعداد الياس عبد الله أبو الهيجاء، جامعة اليرموك، الأردن، 2007.

1. أهداف الدراسة:

- دراسة واقع صيغ التمويل بأسلوب المشاركة وبيان مدى التزام المصارف الإسلامية في تطبيق هذا الأسلوب من التمويل؛
- اقتراح تطوير آليات للتغلب على هذه المعوقات والمخاطر لمساعدة إدارات المصارف الإسلامية في زيادة الاعتماد على هذه الصيغ في التمويل.

2. نتائج الدراسة:

- محدودية الاستخدام المصرفي للتمويل بالمشاركة نتيجة لارتفاع درجة المخاطرة فيه؛
- من أهم المعوقات التي تؤثر في توجيه التمويل في هذه المصارف هو غلبة العقلية التقليدية على المستثمرين في الودائع المختلفة؛
- وجود حل مصرفي لمشكلة الضمانات، التي لا يستطيع العملاء الراغبون في الحصول على تمويل بأسلوب المشاركة تقديمها للمصرف الإسلامي؛
- وجود تطوير لآلية دراسة الجدوى الاقتصادية عن طريق الاستعانة بخبراء في التقييم.

- **الدراسة الثالثة:**

- مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازل 2، أطروحة دكتوراه مقدمة لقسم المصارف الإسلامية من إعداد موسى عمر مبارك أبو محميد، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، الأردن، 2008.

1. أهداف الدراسة:

- التعرف على المخاطر الخاصة بصيغ التمويل؛
- علاقة هذه الصيغ بأنواع المخاطر الثلاث المكونة لمقام معادلة كفاية رأس المال.

2. نتائج الدراسة:

- تتعرض المصارف الإسلامية لمخاطر متعددة لا تقل عن مخاطر المصارف التجارية بل هناك مخاطر إضافية؛
- إن وظيفة رأس المال الوقائية في المصارف الإسلامية تختلف عن وظيفته في المصارف التجارية وخاصة أنه لا يتحمل خسائر الاستثمارات الممولة من الحسابات المشتركة؛
- من الضروري معرفة مصدر تمويل كل صيغة من صيغ التمويل لدى المصارف الإسلامية سواء كانت ذاتية أو مشتركة.

المطلب الثالث: القيمة المضافة.

تهدف هذه الدراسة إلى الإلمام بالإطار المفاهيمي للمخاطر في المصارف الإسلامية وبالتحديد المخاطر العامة ومخاطر صيغ التمويل الإسلامي فيها والتطرق لبعض الطرق والأدوات والأساليب لإدارتها ومعالجتها مع التطرق بشكل عام إلى بنك البركة الجزائري ومعرفة المخاطر التي يتعرض لها هذا البنك وأيضا معرفة آلية بنك البركة في إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية.

- **أوجه الاختلاف بين هذه الدراسة والدراسات السابقة:**

يكمن الاختلاف في مجموعة من العناصر هي:

- الإشكالية محل الدراسة؛
- المصرف محل الدراسة؛
- اختلاف في النتائج المتوصل إليها خلال الدراسة؛
- اختلاف في الطريقة المتبعة في الجانب التطبيقي.

خلاصة الفصل:

في هذا الفصل تم التطرق إلى مفاهيم عامة حول المصارف الإسلامية ومختلف صيغ التمويل الإسلامي والمخاطر التي تواجه هذه المصارف وأيضا إلى آلية واستراتيجيات إدارة هذه المخاطر، أما فيما يخص الدراسات السابقة تناولت دراستنا بعض الدراسات السابقة المحلية والعربية وذلك من أجل معرفة أهدافها والنتائج التي توصلت إليها، حيث كان هناك إجماع بينها على مدى الحاجة إلى إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية.

الفصل الثاني: دراسة حالة بنك البركة الجزائري

تمهيد

بعدما تطرقنا في الفصل الأول للأساسيات النظرية للمصارف الإسلامية وإدارة المخاطر سنحاول خلال هذا الفصل التطرق إلى بنك البركة الجزائري وتسليط الضوء عليه وعلى واقع إدارة المخاطر على مستواه ثم بعدها سنقوم بدراسة تطبيقية لمجموعة من نتائج تقاريره السنوية ونحاول مناقشتها.

ومن أجل هذا قسمنا هذا الفصل كما يلي:

- المبحث الأول: نظرة عامة حول بنك البركة الجزائري.
- المبحث الثاني: واقع إدارة المخاطر ببنك البركة الجزائري.
- المبحث الثالث: دراسة تطبيقية.

المبحث الأول: نظرة عامة حول بنك البركة الجزائري.

يعتبر بنك البركة الجزائري أول بنك إسلامي في الجزائر، وهو يحاول تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في المعاملات المصرفية خاصة في مجالي التمويل والاستثمار، وسنتطرق في هذا المبحث لنشأة بنك البركة الجزائري، هيكله التنظيمي، أهدافه ومصادر أمواله.

المطلب الأول: التعريف ببنك البركة الجزائري.

تم تأسيس بنك البركة الجزائري في مارس 1990 وتم افتتاحه رسميا في 20 ماي 1991 وبدأ نشاطه فعليا في الفاتح من سبتمبر 1991، ويعتبر بنك البركة الجزائري أول بنك إسلامي تأسس على ضوء قانون النقد والقرض رقم 10/90 الذي صدر في 14 أفريل 1990 وهو أول بنك ساهم في رأس ماله شركاء خواص وأجانب في نفس الوقت يتمثلون في مجموعة البركة السعودية والشريك الثاني هو بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR وذلك بنسبة 50% كل واحد منها.

الجدول رقم (01): رأسمال بنك البركة الجزائري وملكيته.

المساهم	النسبة السابقة	النسبة الحالة
بنك الفلاحة والتنمية الريفية	%50	%44
مجموعة البركة المصرفية	%50	%56

المصدر: حسين بلعجوز، **مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية والبنوك الكلاسيكية دراسة مقارنة**، مؤسسة الثقافة الجامعية، مصر، بدون طبعة، 2009، ص186.

يتوفر البنك حاليا على عدة فروع في معظم الولايات الجزائرية ومنها: فرعين بالجزائر العاصمة، البليدة، وهران، غرداية، سطيف، قسنطينة، عنابة، ...إلخ.

يتميز بنك البركة الجزائري بالعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية وقواعد العمل المصرفي الإسلامي المبنية على تجنب الربا أخذا وعطاءا، كما يخضع بنك البركة الجزائري لأوامر البنك المركزي الذي يعامله كباقي البنوك التجارية وذلك بالاحتفاظ باحتياطي نقدي بنسبة معينة من ودائعه، غير أنه يسمح له بالعمل في المجال غير النقدي كالمتاجرة في المعدات والآلات مما يتماشى مع طبيعة نشاطه، أيضا يلعب بنك البركة دورا تجاريا فعالا حيث يقوم بتجميع الودائع التي عرفت نموا كبيرا وتطورا مستمرا من سنة لأخرى، كما يوضح القيام بعمليات التحويلات البنكية ويلجأ إلى عملية منح القروض وفق الأساليب المشروعة، كما يقوم بتجميع الفوائض، وعليه فبنك البركة الجزائري يلعب دور وسيط بين أصحاب رؤوس الأموال من جهة وأصحاب الحاجة لهذه الأموال من جهة أخرى في شكل قروض خالية من الفائدة.

ولقد حقق بنك البركة الجزائري في السنوات الأولى من انشائه خسائر وذلك لحداثته وقلة تجربته، إلا أنه مع مرور السنوات بدأ يتحسن أداءه تدريجيا، ففي 2006 رفع البنك رأسماله إلى 2.5 مليار دج، كما قام بتحقيق مشاريع إنشاء شركات في مجال التأمين، التخزين والنقل البحري، ونذكر أيضا أنه في إطار الاستراتيجية التنموية قد سجل مساهمات في شركات لها صلة بموضوعه ونشاطاته، فعلى سبيل المثال مساهمة البنك في رأس مال شركة البركة والأمان وهي شركة تأمين تقوم على المبادئ الإسلامية، كل هذه سمحت للبنك أن يفرض وجوده في السوق الجزائرية كمشارك فعال في تحقيق التنمية الاقتصادية[1].

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائري.

الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائري يختلف نسبيا عن الهياكل التنظيمية للبنوك الأخرى العاملة في الجزائر، باعتباره بنكا إسلاميا حسب ما ينص عليه العقد التأسيسي للبنك وحسب الشكل الذي يمثل الهيكل التنظيمي له فإنه يتكون من[2]:

- **مجلس الإدارة:** يعتبر مجلس الإدارة قمة الهرم التنظيمي للبنك، حيث يرجع له الفضل في رسم الأهداف ووضع السياسات العامة في اتخاذ القرارات الهامة، ووضع الاستراتيجيات لتحقيق الأهداف.
- **المدير العام:** الذي يسهر على إدارة وتسيير البنك، وفق ما يحدده مجلس الإدارة، وتساعده في ذلك هيئتين هما التدقيق الداخلي، المفتشية، العامة ومعاونة ثلاث مدراء مساعدين:

✓ **المديرية العامة المساعدة الاستغلال:** ويقوم بالإشراف على ثلاث مديريات أساسية وهي:

- مديرية التمويل؛
- مديرية التسويق والشؤون الخارجية؛
- مديرية الشؤون القانونية.

✓ **المديرية العامة المساعدة للإدارة الإدارية والتنمية:** وتقوم بالإشراف على ثلاث مديريات أساسية وهي:

- مديرية المحاسبة والخزينة؛
- مديرية الإدارة العامة؛
- مديرية الاعلام الآلي والنقدي.

✓ **المديرية العامة المساعدة الثالثة:** وتقوم بالإشراف على مديريتين أساسيتين هما:

- مديرية التنظيم والدراسات والتطوير؛
- مديرية الشبكات.

[1] حسين بلعجوز، مرجع سبق ذكره، ص185.

[2] المرجع نفسه، ص187.

الشكل رقم (01): الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائري.

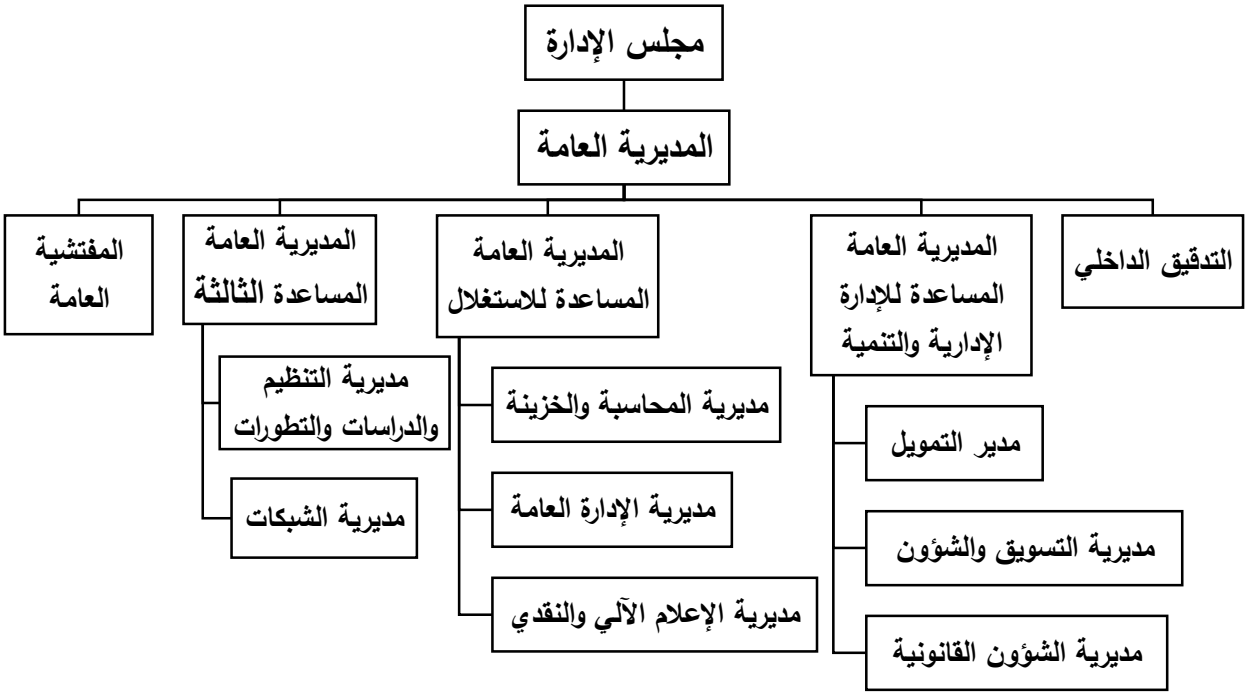

المصدر: حسين بلعجوز، **مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية والبنوك الكلاسيكية –دراسة مقارنة–**، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية، مصر، بدون طبعة، 2009، ص188.

المطلب الثالث: مصادر أموال بنك البركة الجزائري وأهدافه.

سنتطرق في هذا المطلب إلى مصادر أموال بنك البركة الجزائري وأيضا سنتعرف على أهدافه.

1. مصادر أموال بنك البركة الجزائري.

تنقسم المصادر المالية لبنك البركة الجزائري إلى مصادر داخلية ومصادر خارجية وهي كالآتي[1]:

- **مصادر الأموال الداخلية:** وتتكون من عنصرين رئيسيين هما رأس المال والاحتياطي.

أ. رأس المال: هو ذلك الجزء من الثروة الذي خصص للمشروع منذ بدايته، أو هو مجموع الأموال المستثمرة في المشروع.

ب. الاحتياطي: تقوم البنوك بتكوين احتياطي خاص لضمان ثبات قيمة الودائع الثابتة والودائع بإخطار وحمايتها من الخسارة، واحتياطي آخر لموازنة الأرباح المتحققة إلى غير ذلك من الاحتياطات التي تتطلبها طبيعة عمليات البنوك ونشاطاتها.

- **مصادر الأموال الخارجية للبنك:** تتشكل الحسابات (الودائع) أهم مصادر الأموال الخارجية لبنك البركة الجزائري كما هو الشأن في البنوك التقليدية لكن تختلف الحسابات في هذا البنك من حيث الأساس الذي تستند عليه عملية الاستثمار لهذه الحسابات وهذه الحسابات هي:

- الحسابات الثابتة (لأجل)؛
- الحسابات الخاضعة لإشعار (ودائع بإخطار)؛
- حسابات التوفير والادخار؛
- الحسابات الجارية أو تحت الطلب.

[1] نوال بن عمارة، **محاسبة البنوك الإسلامية –دراسة حالة بنك البركة الجزائري–**، ملتقى حول المؤسسة الاقتصادية وتحديات المناخ الاقتصادي الجديد، جامعة ورقلة، الجزائر، أيام 22–23 أفريل 2013، ص7.

2. أهداف بنك البركة الجزائري.

والتي تتمثل في[1]:

يهدف بنك البركة الجزائري إلى تطبيق نظام اقتصادي قائم على مبادئ الشريعة الإسلامية ومتفق مع مقتضيات العصر، وذلك بتغطية مختلف الاحتياجات الاقتصادية في مجال الخدمات المصرفية وأعمال التمويل والاستثمار المنظمة على أساس غير ربوي وبذلك يسعى لتحقيق مجموعة من الأهداف تتمثل في:

- تطوير وسائل اجتذاب الأموال والمدخرات وتوجيهها نحو المشاركة في الاستثمار بالأسلوب المصرفي غير الربوي؛
- توفير التمويل اللازم لسد احتياجات القطاعات المختلفة، لاسيما تلك القطاعات البعيدة عن أماكن الاستفادة من التسهيلات المصرفية التقليدية؛
- تشجيع الادخار الفردي والمؤسساتي وتوجيه الموارد نحو الاستثمار؛
- القيام بكافة الأعمال الاستثمارية والتجارية المشروعة، مع دعم صغار المستثمرين والحرفيين؛
- إنشاء وتطوير نماذج مالية مصرفية متفقة مع الشريعة الإسلامية باستخدام أحدث الطرق والأساليب؛
- تطوير أشكال التعاون مع المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في كافة المجالات، خاصة في مجال تبادل المعلومات وتطوير آفاق الاستثمار، وتقديم التمويل اللازم للمشروعات ذات الجدوى الاقتصادية والاجتماعية.

[1] هشام بن عزة، **دور القرض الايجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة –دراسة حالة بنك البركة الجزائري–**، مذكرة نيل شهادة الماجستير في الاقتصاد، تخصص مالية دولية، جامعة وهران، 2011–2012، ص190.

المبحث الثاني: واقع إدارة المخاطر ببنك البركة الجزائري.

إن مستقبل بنك البركة يعتمد كثيرا على الكيفية التي يدير بها مختلف المخاطر لذا وجب عليه وضع سياسات وأساليب فعالة، وفي هذا المبحث سنتطرق إلى سياسات البنك في مجال الضمانات وإلى كيفية إدارته للمخاطر.

المطلب الأول: سياسة بنك البركة الجزائري في مجال الضمانات.

تحكم سياسة البنك في مجال الضمانات مبادئ تهدف إلى الحفاظ على مصالح البنك وذلك بإضافة الحماية القانونية اللازمة لتعهداته من المخاطر المحتملة بسبب إعسار أو عدم تسديد العملاء لمستحقاتهم اتجاه البنك وذلك حسب المبادئ التالية[1]:

- منح التسهيلات التمويلية للعميل يجب أن تكون مقرونة بتقديم ضمان عيني أو مالي؛
- الضمان العيني يكون عقاري ويتمثل في:

– تحويل ملكية عقار إلى البنك؛

– رهن عقار لفائدة البنك ويمكن أن يأخذ ذلك شكل كفالة عينية ويستثني من ذلك العقارات المتواجدة في حالة شيوع.

- يتعين إجراء خبرة وتقييم على العقار المقدم كضمان من قبل خبير معتمد لدى المحاكم على أن تتولى المصالح التقنية للبنك تأكيد الخبرة ومن بين ما يجب أن تتوفر في الضمان العقاري، ضرورة تغطيته التزامات البنك في حدود 120%.
- يتعين أصلا أن يكون الضمان العقاري من الدرجة الأولى استثنائيا ويمكن قبول الضمان من الدرجة الثانية في حالة ما تأكد للبنك أن التزاماته محمية من خلال دراسة معطيات عدة منها قيمة العقار والالتزامات التي من أجلها تم تسجيل الرهن الأول؛
- يمكن أن يشترط البنك ضمان ثانوي يضاف إلى الرهن العقاري أو الضمان المالي، يكون موضوعه منقول كالرهن الحيازي على عتاد أو محل تجاري؛
- يمكن أن يؤخذ المنقول كضمان أساسي وذلك فيما يتعلق بالتمويل الممنوح لشراء سيارة حيث يتضمن الرهن على سيارة ذاتها، ونفس الشأن في عمليات الاعتماد الايجاري الذي ينصب على منقول، لكن هذا الاستثناء يقبل بشروط منها سمعة العميل، أقدمية علاقته بالبنك وغيرها من الضمانات القانونية الأخرى؛
- يتمثل موضوع الضمانات المالية في:

– القيم المنقولة، سندات الصندوق، الصكوك المضمونة الدفع (البنكية)، الأوراق التجارية المضمونة من قبل بنك مع ضرورة تحصيل تأكيد إمضاء مسؤول الفرع البنكي المعني من قبل مسؤوله المباشر وذلك تفاديا لرفض البنك المعني التسديد بحجة أن المدير الممضي على السند المؤهل على ذلك.

---

[1] نعيمة خضراوي، **إدارة المخاطر البنكية –دراسة مقارنة بين البنوك التقليدية والإسلامية–**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2008–2009، ص130.

- الضمانات الثانوية المشترطة الهادف منها حماية أكثر للالتزامات وهي على نوعين:

- الكفالة الشخصية الممنوحة من قبل الأقارب والزوج والتعهدات على شكل مدين مشترك من قبل الولي أو الزوج مع المدين الأول وكذا الكفالة الشخصية والتضامنية للشركاء؛
- التأمينات المختلفة المطلوبة حسب نوع التمويل ومنها التأمين ضد الكوارث الطبيعية والتأمين ضد كفالة المخاطر والتأمين ضد العجز.

المطلب الثاني: مؤشرات المخاطر لبنك البركة الجزائري.

نقصد بمؤشرات المخاطر مجموعة المخاطر التي يتعرض لها بنك البركة الجزائري والتي تتمثل في:

1. مخاطر الائتمان: هي مخاطر الخسارة التي تنجم عن إخفاق عميل أو طرف مقابل في الوفاء بالتزاماته بموجب شروط متفق عليها[1].

اعتمدنا في حساب نسبة هذه المخاطر على مؤشر مخصصات الخسائر مقارنة بمجموع التمويل الممنوح وهذا خلال فترة 2010-2015 والجدول التالي يبين النتائج المتحصل عليها كما يلي:

الجدول رقم (02): تطور نسبة مخاطر الائتمان ببنك البركة الجزائري (2010-2015).

السنوات / المؤشر	2010	2011	2012	2013	2014	2015
نسبة مخاطر الائتمان (%)	11	11	11	0	1	1

المصدر: محمد عبد الكريم بوسعيد، د. بن محمد بوزيان، **إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية –دراسة حالة بنك البركة الجزائري**، مجلة المالية والأسواق، العدد 1، جامعة تلمسان، تاريخ النشر 2019/12/25، ص15.

نلاحظ من خلال الجدول أن نسبة مخاطر الائتمان ببنك البركة الجزائري خلال سنوات 2010، 2011، 2012، ارتفعت ارتفاعا واضحا وذلك يعود إلى زيادة حجم النشاطات والخدمات المصرفية المقدمة من طرف البنك ولأنه من المعروف عند معظم أهل الاختصاص أن نسبة المخاطر في البنوك الإسلامية أكبر من البنوك التقليدية حيث كلما زادت الخدمات المصرفية المقدمة كلما زادت نسبة المخاطر في البنوك الإسلامية، وبالتالي فالسبب لارتفاع حجم التمويلات الممنوحة من قبل بنك البركة الجزائري خلال هذه الفترة هو اعتماده على سياسة ائتمانية توسيعية، ومن هنا يأتي دور معدل كفاية رأس المال في امتصاص مستوى ونسبة هذه المخاطر، لكن نلاحظ أنه سرعان ما

[1] وفاء يحياوي، **إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية**، أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في علوم التسيير، تخصص علوم التسيير، جامعة البليدة 2، 2016، ص169.

انخفضت نسبة مخاطر الائتمان سنوات 2013، 2014، 2015، وهذا يعود لانخفاض حجم الخدمات المصرفية وبالتالي انخفاض حجم التمويلات الممنوح.

وعليه نستنتج أم زيادة نسبة مخاطر الائتمان ببنك البركة الجزائري تدل على زيادة الخدمات والنشاطات المصرفية المقدمة.

2. مخاطر السيولة: وهي مخاطر الخسارة للبنك التي تنشأ إما من عدم قدرته على الوفاء بالتزاماته، أو عن عجزه عن تمويل الزيادة في الموجودات عندما تستحق هذه الالتزامات الدفع بدون الاضطرار إلى تحمل مصاريف أو خسائر غير مقبولة[1].

يحتوي بنك البركة الجزائري على إطار عام لإدارة السيولة يأخذ في الحسبان متطلبات السيولة فيما يتعلق بحساباته الجارية وحسابات التوفير والودائع من البنوك والاستثمارات المقيدة والمطلقة[2].

اعتمدنا في حساب نسبة مخاطر السيولة على مؤشر الأصول النقدية وغير النقدية مقارنة بحجم الالتزامات من المودعين سواء الزبائن أو المؤسسات المالية وهذا خلال الفترة 2010-2015، والجدول التالي يبين النتائج المتحصل عليها كما يلي:

الجدول رقم (03): تطور نسبة مخاطر السيولة لبنك البركة الجزائري (2010-2015).

السنوات / المؤشر	2010	2011	2012	2013	2014	2015
نسبة مخاطر السيولة (%)	62	66	70	67	57	58

المصدر: محمد عبد الكريم بوسعيد، د. محمد بوزيان، **إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية –دراسة حالة بنك البركة الجزائري–**، مجلة المالية والأسواق، العدد 1، جامعة تلمسان، تاريخ النشر 2019/12/25، ص16.

نلاحظ من خلال الجدول أن نسبة مخاطر السيولة ببنك البركة الجزائري مرتفعة جدا، وهذا لطبيعة عمل المصارف الإسلامية وخصوصية عملها ووجودها في وسط اقتصادي مخالف لمبادئ الشريعة الإسلامية وعدم مراعاة عمل هذه البنوك عند اصدار القوانين الخاصة بهذا العمل من طرف البنك المركزي.

[1] وفاء يحياوي، مرجع سبق ذكره، ص170.

[2] جهاد بوضياف، **إدارة مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية ونقود، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014-2015، ص97.

وعليه نستنتج أن بنك البركة الجزائري لكي يتجنب هذه المخاطر أو يحاول تغطيتها يجب عليه الاعتماد على أساليب كمية في قياس السيولة وأيضا وضع خطط واستراتيجيات لمراقبة وضع السيولة واتخاذ الإجراءات اللازمة لمواجهة أي نقص فيها.

3. **مخاطر معدل العائد:** بنك البركة كغيره من البنوك معرض لمخاطر تتعلق بمعدل العائد، حيث أن أي زيادة في معدلات الأرباح قد تؤدي إلى زيادة توقعات أصحاب الحسابات الاستثمارية في الحصول على معدلات عوائد أعلى، وبذلك يقع البنك تحت ضغوطات السوق لدفع عائد على هذه الحسابات يكون أعلى من المعدل الذي تم تحقيقه بالفعل على الأصول التي تم تمويلها من قبل أصحاب حسابات الاستثمار.
4. **مخاطر العملة:** وهي مخاطر التأثير السلبي على إيرادات البنك أو على حقوق المساهمين الناجمة عن تقلبات سعر العملة.
5. **مخاطر التشغيل:** هي مخاطر الخسارة المالية أو الأضرار التي تنشأ عن عدم كفاية أو فشل طرق العمل الداخلية أو موظفي البنك أو أنظمة البنك.
6. **مخاطر الالتزام بالشريعة الإسلامية:** تنشأ مخاطر الالتزام بالشريعة الإسلامية عن الإخفاق في الالتزام بقواعد ومبادئ الشريعة الإسلامية، وهي بالتالي مماثلة لمخاطر السمعة والمصداقية.

لدى بنك البركة الجزائري أنظمة وأدوات تحكم تشمل هيئة الرقابة الشرعية الخاصة بكل وحدة لتأمين الالتزام بقواعد ومبادئ الشريعة[1].

[1] التقرير المالي السنوي لبنك البركة الجزائري لسنة 2016 المتاح على الموقع الالكتروني: www.albarak-bank.com.

وفيما يلي نستعرض الهيكل التنظيمي لإدارة المخاطر ببنك البركة الجزائري:

الشكل رقم (02): الهيكل التنظيمي لإدارة المخاطر ببنك البركة الجزائري.

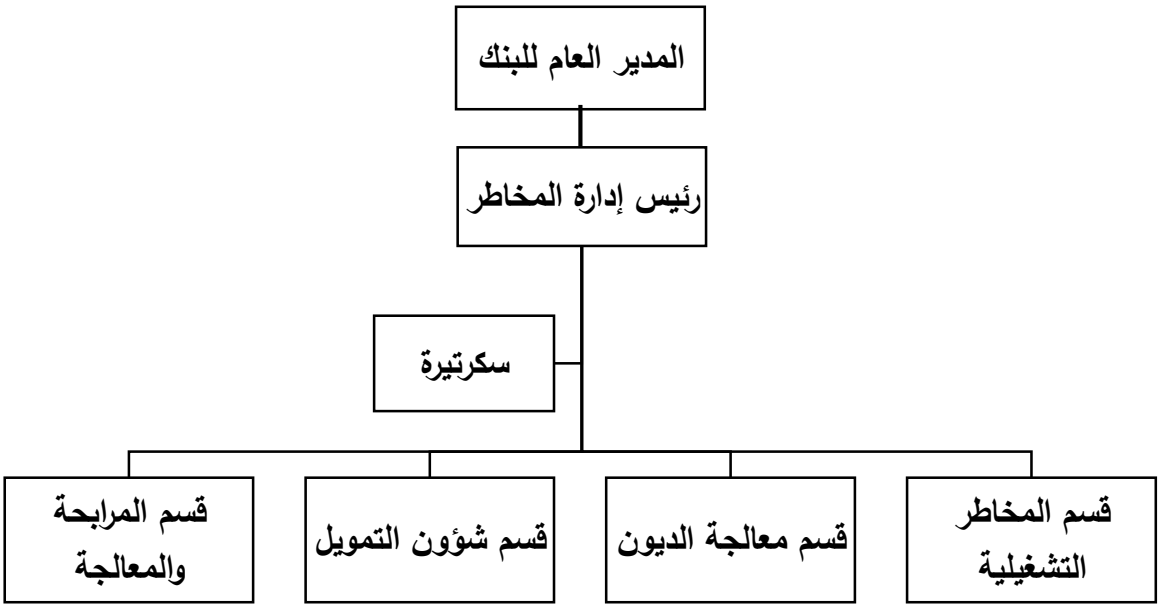

المصدر: التقرير السنوي لبنك البركة الجزائري لسنة 2016، ص19.

المبحث الثالث: الدراسة التطبيقية.

خلال هذا البحث سنقوم بعرض نتائج الدراسة التطبيقية وتحليل ومناقشة هذه النتائج وذلك خلال الفترة 2016-2018 على النحو التالي:

المطلب الأول: عرض نتائج الدراسة.

في هذا المطلب سنعرض مختلف البيانات والمعلومات المالية الصادرة عن بنك البركة الجزائري خلال الفترة 2016-2018.

1. عرض الميزانية المالية لبنك البركة الجزائري لسنوات 2016/2017/2018/

تعرف الميزانية المالية على أنها التقرير النهائي الذي يتم إصداره في نهاية السنة المالية أو في نهاية الفترة المالية والتي يتم فيها توضيح الوضع المالي للبنك بشكل عام من أرباح أو خسائر أو تعادل.

الجدول رقم (04): الميزانية المالية لسنة 2018/2017/2016 (الأصول).

الأصول	السنوات المالية		
	2016	2017	2018
الصندوق، بنك الجزائر، مركز الصكوك البريدية	89.902.868	99.616.004	105.021.946
أصول أخرى ممسوكة لأغراض تجارية	0	0	0
أصول مالية قابلة للبيع	0	0	0
تمويلات ممنوحة للمؤسسات المالية	3.179.827	3.123.641	2.299.974
تمويلات ممنوحة للزبائن	107.531.185	136553371	154.159.890
أصول مالية ممسوكة إلى غاية تاريخ الاستحقاق	0	0	0
ضرائب جارية –أصول–	1.473.416	1.391.936	1.371.219
ضرائب مؤجلة –أصول–	211565	205398	234347
أصول أخرى	1.538.005	1.824.740	1.904.003
حسابات التسوية	1.423.515	645644	563965
المساهمة في شركات، مؤسسات، ووحدات	1.670.691	1.718.778	1.720.806
عقارات مخصصة كودائع	0	0	0
أصول ثابتة	3374185	3553182	3719679
أصول غير ثابتة	38364	0	0
فارق الاقتناء	0	0	0
المجموع	**210.343.621**	**248.632.693**	**270.995.828**

المصدر: التقرير المالي السنوي لبنك البركة الجزائري 2018/2017/2016 المتاح على الموقع الالكتروني:

www.albaraka-bank.com.

الجدول رقم (05): الميزانية المالية لسنة 2018/2017/2016 (الخصوم).

الخصوم	السنوات المالية		
	2016	2017	2018
البنك المركزي	0	0	0
ديون اتجاه المؤسسات	14384	52421	111220
ديون اتجاه الزبائن للزبائن	133.535.556	164.849.660	176.343.367
ديون ممثلة بسند	36.602.243	43.042.478	47.540.639
ضرائب جارية –خصوم–	1.713.457	1.818.414	2.985.429
ضرائب مؤجلة –خصوم–	0	0	0
خصوم أخرى	12.921.133	12.014.612	13.684.771
حسابات التسوية	1.242.067	2.309.184	2.901.047
مؤونات على المخاطر والتكاليف	1.009.448	761196	749563
اعانات، عتاد وإعانات أخرى، استثمارات	0	0	0
صندوق المخاطر المصرفية	2.417.265	2.998.001	3.431.939
ديون مرتبطة	0	0	0
رأس المال الاجتماعي	10.000.000	15.000.000	15.000.000
علاوة على رأس المال	0	0	0
الاحتياطات	5.922.009	1.273.107	2.157.459
فارق التقييم	0	0	0
فارق إعادة التقييم	894672	894672	894672
نتيجة مرحلة (+/−)	87820	70534	29150
نتيجة السنة المالية (+)	3.983.568	3.548.415	5.166.572
مجموع الخصوم	**210.343.621**	**248.632.694**	**270.995.828**

المصدر: التقرير المالي السنوي لبنك البركة الجزائري 2018/2017/2016 المتاح على الموقع الالكتروني: www.albaraka-bank.com.

ثانيا: آلية بنك البركة الجزائري في مواجهة مخاطر الائتمان:

الجدول رقم (06): التزامات التمويل الممنوحة خلال الفترة 2016-2018.

السنوات	التزامات التمويل الممنوحة	التغيير	نسبة التغيير %
2016	64.210.227	7.897.728	89
2017	72.107.955	-10.984.311	-117
2018	61.123.644	-	-

المصدر: من اعداد الطالبة اعتمادا على التقرير السنوي لبنك البركة الجزائري لسنة 2018/2017/2016 المتاح على الموقع الالكتروني: www.albaraka-bank.com.

نلاحظ من خلال الجدول تذبذب التزامات التمويل الممنوحة من طرف بنك البركة الجزائري ففي سنة 2017 ارتفع بنسبة 89% ليعود للانخفاض مرة أخرى سنة 2018 تقريبا بنفس النسبة.

حيث أن التزامات التمويل الممنوحة تمثل مجموع التزامات التمويل الممنوحة من طرف بنك البركة الجزائري.

يتضمن هذا البند الالتزامات الممنوحة للعملاء كما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم (07): التزامات التمويل الممنوحة لفائدة الزبائن خلال الفترة 2016-2018.

السنوات	التزامات التمويل الممنوحة لفائدة الزبائن	التغيير
2016	57.847.675	8.144.169
2017	65.991.844	-11.001.726
2018	54.990.118	-

المصدر: من اعداد الطالبة اعتمادا على التقرير السنوي لبنك البركة الجزائري لسنة 2018/2017/2016 المتاح على الموقع الالكتروني: www.albaraka-bank.com.

نلاحظ من خلال الجدول ارتفاع التمويلات الممنوحة من طرف بنك البركة الجزائري لفائدة الزبائن سنة 2017 بقيمة تغيير تقدر بـ 8.144.169 ثم انخفضت سنة 2018 إلى 54.990.118 بقيمة تغيير تقدر بـ 11.001.726 بالنقصان.

الجدول رقم (08): التزامات الضمان لأمر من الزبائن خلال فترة 2016-2018.

السنوات	التزامات الضمان لأمر من الزبائن	التغيير
2016	6.167.551	-285926
2017	5.881.625	17693
2018	5.899.318	-

المصدر: من اعداد الطالبة اعتمادا على التقرير السنوي لبنك البركة الجزائري لسنة 2018/2017/2016 المتاح على الموقع الالكتروني: www.albaraka-bank.com.

نلاحظ من خلال الجدول أن التزامات الضمان لأمر من الزبائن ببنك البركة الجزائري في تناقص مستمر طول الفترة 2016-2018 ففي سنة 2016 كانت قيمتها 6.167.551 ثم انخفضت سنة 2017 لتصبح 5.881.625 واستمرت في الانخفاض سنة 2018 لتصبح قيمتها 5.899.318.

الجدول رقم (09): التزامات وضمانات مستلمة من مؤسسات مالية خلال فترة 2016-2018.

السنوات	التزامات وضمانات مستلمة من مؤسسات مالية (التزامات مستلمة)	التغيير
2016	890001	2.138.990
2017	3.028.999	16.241.859
2018	19.270.858	-

المصدر: من اعداد الطالبة اعتمادا على التقرير السنوي لبنك البركة الجزائري لسنة 2016 /2018/2017 المتاح على الموقع الالكتروني: www.albaraka-bank.com.

نلاحظ من خلال الجدول أن الالتزامات والضمانات المستلمة من مؤسسات مالية لبنك البركة الجزائري في تزايد مستمر وبنسب كبيرة ومعتبرة حيث كانت سنة 2016 تقدر بـ 890001 لترتفع سنة 2017 إلى 3.028.999 ثم ترتفع مرة أخرى سنة 2018 ارتفاع كبير جدا حيث أصبحت قيمتها 19.270.858.

ثالثا: آلية بنك البركة الجزائري لمواجهة مخاطر السيولة:

الجدول رقم (10): مؤونات لتغطية المخاطر والتكاليف خلال 2016-2018.

السنوات	المؤونات لتغطية المخاطر والتكاليف	التغيير
2016	1.009.448	-248252
2017	761196	-11633
2018	749563	-

المصدر: من اعداد الطالبة اعتمادا على التقرير السنوي لبنك البركة الجزائري لسنة 2018/2017/2016 المتاح على الموقع الالكتروني: www.albaraka-bank.com.

نلاحظ من خلال الجدول أن قيمة المخصصات المعدة لتغطية المخاطر والتكاليف ببنك البركة الجزائري في تناقص مستمر طفيف حيث سجلت سنة 2016 ما يعادل 1.009.448 ويقيت في الانخفاض ففي سنة 2017 سجلت قيمة 761196 وفي سنة 2018 سجلت قيمة 749563.

وفي الشكل التالي سنوضح تغيرات مؤونات تغطية المخاطر والتكاليف خلال سنوات 2018/2017/2016 ببنك البركة الجزائري:

الشكل رقم (03): قيم المؤونات لتغطية المخاطر والتكاليف ببنك البركة الجزائري خلال سنوات 2018/2017/2016.

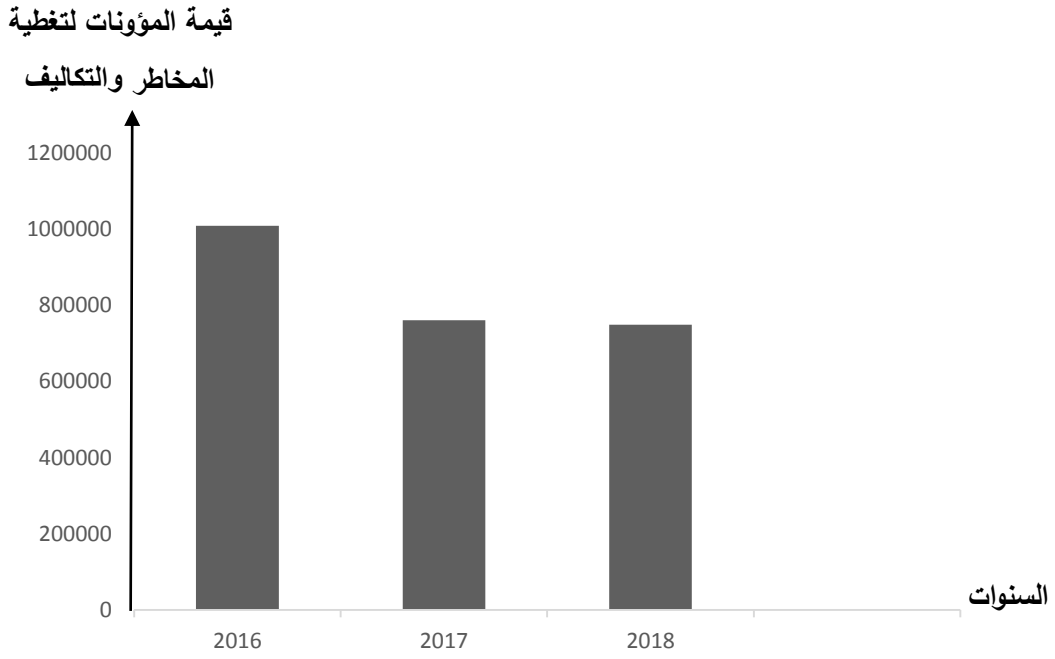

المصدر: من اعداد الطالبة اعتمادا على التقارير السنوية لبنك البركة الجزائري لسنوات 2018/2017/2016

الجدول رقم (11): صندوق المخاطر المصرفية خلال الفترة 2016-2018.

السنوات	أموال لتغطية المخاطر المصرفية	التغيير
2016	2.417.265	580736
2017	2.998.001	433938
2018	3.431.939	-

المصدر: من اعداد الطالبة اعتمادا على التقرير السنوي لبنك البركة الجزائري لسنة 2018/2017/2016 المتاح على الموقع الالكتروني: www.albaraka-bank.com.

نلاحظ من خلال الجدول أن الأموال المخصصة لتغطية المخاطر المصرفية في تزايد مستمر ببنك البركة الجزائري حيث سجلت سنة 2016 ما يقارب 2.417.265 ثم ارتفعت سنة 2017 لتسجل قيمة 2.998.001 واستمرت بالارتفاع سنة 2018 لتسجل ما يعادل 3.431.939 وهذا الارتفاع المستمر قد يعود إلى استمرار ارتفاع المخاطر المصرفية.

وفي الشكل التالي سنوضح تغيرات قيم أموال تغطية المصارف المصرفية خلال سنوات 2018/2017/2016 ببنك البركة الجزائري:

الشكل رقم (04): قيم الأموال المخصصة لتغطية المخاطر المصرفية ببنك البركة الجزائري خلال سنوات 2018/2017/2016.

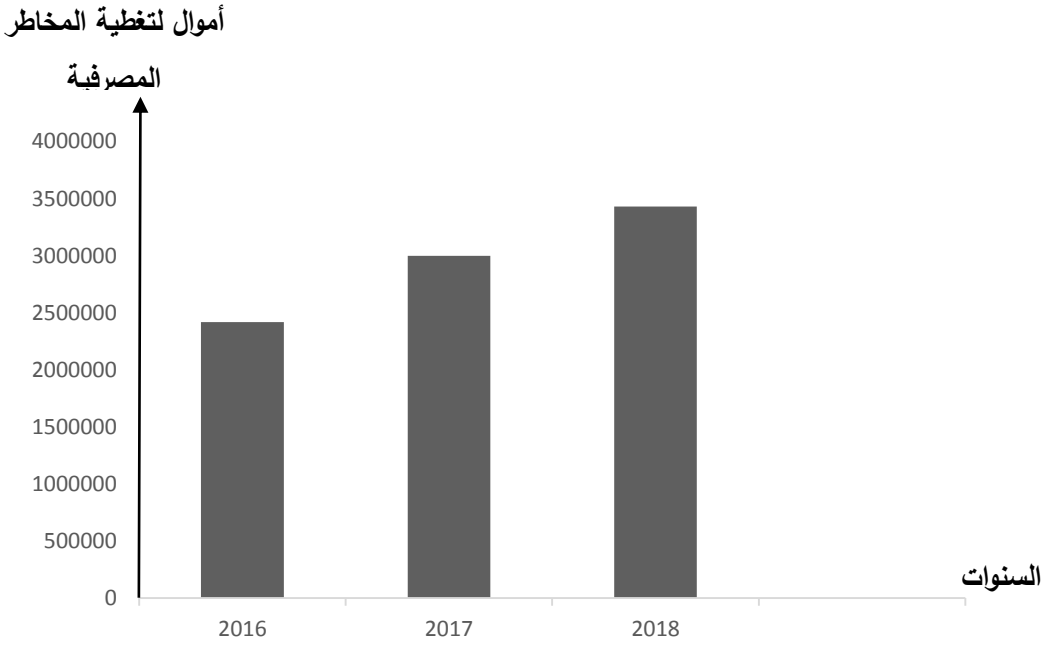

المصدر: من اعداد الطالبة اعتمادا على التقارير السنوية لبنك البركة الجزائري لسنوات 2018/2017/2016

الجدول رقم (12): الاحتياطات.

السنوات	الاحتياطات	التغيير
2016	5.922.009	4.648.902
2017	1.273.107	884352
2018	2.157.459	-

المصدر: من اعداد الطالبة اعتمادا على التقرير السنوي لبنك البركة الجزائري لسنة 2018/2017/2016 المتاح على الموقع الالكتروني: www.albaraka-bank.com.

نلاحظ من خلال الجدول أن الاحتياطات ببنك البركة الجزائري انخفضت بشكل كبير سنة 2017 مقارنة بسنة 2016 ثم عادت للارتفاع سنة 2018 حيث سجلت ما يعادل 2.157.459 وهو ارتفاع مقبول نوعا مقارنة بالانخفاض الكبير الذي شهدته سنة 2017.

رابعا: آلية بنك البركة الجزائري لمواجهة مخاطر التشغيل:

الجدول رقم (13): أعباء الاستغلال (تكاليف الاستغلال).

السنوات	تكاليف الاستغلال	التغيير
2016	2.081.981	697434
2017	2.779.415	508293
2018	3.287.708	-

المصدر: من اعداد الطالبة اعتمادا على التقرير السنوي لبنك البركة الجزائري لسنة 2018/2017/2016 المتاح على الموقع الالكتروني: www.albaraka-bank.com.

نلاحظ من خلال الجدول ارتفاع تكاليف الاستغلال ببنك البركة الجزائري خلال سنتي 2017 و2018، حيث أن تكاليف الاستغلال تتكون من عدة عناصر منها مصاريف الموظفين، تأمينات، مصاريف مجلس الإدارة، مصاريف هيئة الفتوى، ضرائب ورسوم، ...الخ، وربما من أسباب ارتفاعها زيادة عدد الموظفين بالبنك سنة 2017.

المطلب الثاني: تحليل النتائج.

من خلال النتائج المعروضة سابقا نلاحظ أن بنك البركة الجزائري يتعرض لمجموعة من المخاطر من أبرزها وأهمها مخاطر الائتمان، مخاطر السيولة، مخاطر التشغيل.

خلال سنة 2016، قامت مديرية إدارة المخاطر ببنك البركة الجزائري بدراسة ما لا يقل عن 500 ملف منها 289 ملف من مديرية تمويل الشركات الصغيرة والمتوسطة، 171 ملف من مديرية تمويل الشركات الكبيرة، 25 ملف من مديرية التمويل بالإيجار و15 ملف من مديرية تمويل الأفراد وهذا ما يفسر زيادة نسبة التمويلات الممنوحة سنتي 2016 و2017، كما يدل على أن زبائن البنك في زيادة مستمرة مما يسمح لنشاطه بالتوسع وبنفس الوقت يعرضه لمخاطر أكبر.

يعتمد بنك البركة الجزائري على سياسة متابعة الالتزامات والتي تمر بعدة مراحل هي مرحلة العجز عن السداد، مرحلة تحصيل قيمة الائتمان هذه الأخيرة التي يعتمد فيها على الضمانات، التأمين، الحجز بالوقف.

أما بالنسبة لمخاطر السيولة فيعمل البنك على ادارتها وفق مجموعة من الآليات تتمثل في تكوين المؤونات والاحتياطات حيث نلاحظ أنه سنة 2017 انخفضت نسبة المؤونات والاحتياطات بالبنك إلا أنه استدرك الوضع سنة 2018 ورفع نسبتها وهذا يتسنى له مواجهة أي خطر قد يواجهه في السيولة.

أما فيما يخص مخاطر التشغيل فنلاحظ أن تكاليف الاستغلال في تزايد مستمر بالبنك وهذا ما يعرضه لمخاطر التشغيل إلا أنه مقارنتها بإيرادات الاستغلال نرى أنه بإمكانه التحكم بها.

خلاصة الفصل

يتعرض بنك البركة الجزائري للعديد من المخاطر لربما أكثرها أثرا عليه هي مخاطر الائتمان، مخاطر السيولة، مخاطر التشغيل، حيث أنه يسعى بكل الطرق والاستراتيجيات لمحاولة التقليل من هذه المخاطر وتجنبها بأقل الأضرار وتعتبر أساليبه وسياساته ناجحة نوعا ما في هذا المجال، حيث تتميز إدارة المخاطر ببنك البركة الجزائري بدرجة من القبول والاستقرار ولكن بتحفظ فيما يخص ارتفاع بعض مؤشرات المخاطر وهذا ما يستوجب عليه الحيطة والحذر، والبحث الدائم عن حلول أكثر جدوى وأكثر فعالية لاحتواء هذه المخاطر.

خاتمة

خاتمة

إن المخاطر أمد ملازم للعمل المصرفي نظرا لطبيعة عمله، الأمر الذي أجبر إدارات البنوك إعطاء المخاطر الأهمية والعناية اللازمة لا بقاءها في الحدود التي تستطيع السيطرة عليها فيها، لكن بالرغم من هذا يبقى تفاديها كليا أمرا مستحيلا لذا تسعى البنوك دائما للتقليل منها قدر الإمكان وذاك من خلال إدارة المخاطر على مستواها.

والبنوك الإسلامية كغيرها من البنوك تعطي موضوع إدارة المخاطر أهمية كبيرة فهي ملزمة على استخدام وسائل محددة للتعامل مع المخاطر التي تتعرض لها والسيطرة عليها وذلك ضمن قيود الشريعة الإسلامية.

وتماشيا مع التطورات الحاصلة قامت مجموعة البركة المصرفية بإصدار دليل إدارة المخاطر يتضمن سياستها وإرشاداتها لتحقيق ذلك وطلبت من كافة الشركات التابعة لها استخدام هذا الدليل كمرجع لكافة القضايا المتعلقة بإدارة المخاطر.

❖ نتائج الدراسة:

بعد استعراضنا لمختلف جوانب الموضوع تم التوصل للنتائج التالية:

- المصارف الإسلامية لا تزال تعتمد على الطرق التقليدية في إدارة مخاطر الائتمان والتي هي بالتحديد الضمانات وذلك لافتقارها آليات حديثة، وهذا ما يتطابق مع معظم نتائج الدراسات السابقة؛
- إن الرقابة التي تفرضها البنوك المركزية على البنوك الإسلامية في ظل نظام مصرفي تقليدي لا تتماشى مع عمل هذه الأخيرة مثل سعر إعادة الخصم وهذا ما يجعلها بدون ملجأ أخير للافتراض في حالة وقوعها في مخاطر؛
- تعتبر إدارة مخاطر السيولة من أهم وظائف إدارة المخاطر بالبنوك الإسلامية حيث أن توظيف البنك الإسلامي لهذه السيولة سيعرضه لعدة مخاطر منها عجز في السيولة وكذا الاحتفاظ بها سيحرمه من تحقيق الأرباح؛
- يعتمد بنك البركة الجزائري في مواجهة مخاطر السيولة على صندوق المخاطر المصرفية وهي أموال مخصصة لتغطية هذا النوع من المخاطر، كما يعتمد كذلك على المؤونات لتغطية التكاليف والمخاطر؛
- يتميز جهاز إدارة المخاطر ببنك البركة الجزائري بدرجة من القبول والفعالية نوعا ما ولكن ذلك بتحفظ فيما يخص ارتفاع مؤشرات المخاطر في بعض السنوات؛
- أدراج بنك البركة الجزائري دليل لإدارة المخاطر سنة 2009 ليتم العمل به.

❖ اختبار الفرضيات:

الفرضية الأولى: إن البنوك الإسلامية كغيرها من البنوك التقليدية تعتمد في نشاطها على الاستثمار الذي تسعى من خلاله لتحقيق عوائد وأرباح لكن أهم فرق وميزة تميزها عن باقي البنوك هو أنها تخضع لقواعد الشريعة الإسلامية وتتبع أحكامها حيث أنها تسعى دوما لتحقيق القيم الاجتماعية، إذن الفرضية الأولى صحيحة.

الفرضية الثانية: تتعرض المصارف الإسلامية للعديد من المخاطر فيوجد منها ما هو مشترك مع البنوك التقليدية ويوجد ما تنفرد به البنوك الإسلامية، وتعتبر مخاطر الائتمان من أهم المخاطر التي تتعرض لها البنوك بصفة عامة والبنوك الإسلامية بصفة خاصة حيث أن هذا الموضوع حاز على اهتمام العديد من الباحثين وأجريت عليه العديد من الدراسات وذلك من أجل إيجاد وتطوير أفضل الأساليب لإدارتها بطريقة فعالة، إذن الفرضية الثانية صحيحة.

الفرضية الثالثة: يعتبر بنك البركة الجزائري أول بنك إسلامي في الجزائر واستمراره في نشاطه لحد الآن يدل على أن إدارته تتميز بالفعالية ومن بين هذه الإدارات إدارة المخاطر على مستواه حيث تقوم هذه الأخيرة على مجموعة من الآليات الفعالة التي تستخدم فيها الضمانات، المؤونات، احتياطات البنك والتي أثبتت نجاعتها نوعا ما لكن مع التطور الحاصل قد تكون هذه الآليات غير مناسبة مستقبلا، إذن الفرضية الثالثة صحيحة.

❖ التوصيات:

- على البنوك المركزية أن تقوم بتخصيص تشريع وقوانين للمصارف الإسلامية توفر لها المناخ والبيئة الملائمة لطبيعة عملها وخصوصيته؛
- يجب على المصارف الإسلامية تطبيق أحكام وقواعد الشريعة الإسلامية بدقة وشفافية وذلك من أجل نجاحها والمحافظة على مكانتها؛
- وجوب إدماج التطور التكنولوجي في عمل المصارف الإسلامية وذلك لمواكبة مختلف التغيرات والمستجدات العالمية وأيضا استخدامه في التقليل من بعض المخاطر؛
- ضرورة اعتماد المصارف الإسلامية على جميع صيغ التمويل الإسلامي وعدم الاعتماد على صيغة واحدة فقط؛
- القيام بدورات تدريبية للموظفين في هذه البنوك وخصوصا في مجال إدارة المخاطر؛
- لابد على بنك البركة الجزائري من وضع حلول بديلة وخطط استراتيجية واضحة لاستغلال الفائض من السيولة من خلال فتح مشروعات استثمارية جديدة؛
- يستوجب على بنك البركة الجزائري اقتحام الهندسة المالية كآلية من آليات إدارة مخاطره وخصوصا تلك المخاطر المتعلقة بصيغ التمويل الإسلامي.

❖ آفاق الدراسة:

إن موضوع إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية موضوع متشعب وطويل وواسع جدا والبحث فيه لا يزال واسعا ومفتوحا، لذا سنقدم الاقتراحات التالية:

- آليات إدارة مخاطر الصناعة المالية الإسلامية؛
- واقع تطبيق الهندسة المالية في الجزائر؛
- إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية؛
- إدارة مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية.

قائمة المراجع

أولا: المصادر.

- **القرآن الكريم.**

ثانيا: المراجع.

- **الكتب:**

1. الحسين فلاح حسن الدوري، عبد الرحمان مؤيد، **إدارة مدخل استراتيجي معاصر**، دار وائل للنشر، الأردن، بدون طبعة، 2000.
2. بن علي بلعزوز وآخرون، **إدارة المخاطر – إدارة المخاطر، المشتقات المالية، الهندسة المالية**، الوراق للنشر والتوزيع، الأردن، بدون طبعة، 2013.
3. حدة رايس، **دور البنك المركزي في إعادة تجديد السيولة في البنوك الإسلامية**، ايتراك للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، الطبعة الأولى، بدون سنة نشر.
4. حسين بلعجوز، **مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية –دراسة مقارنة–**، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية، مصر، بدون طبعة، 2009.
5. حسين حسين شحاتة، **المصارف الإسلامية بين الفكر والتطبيق**، دار النشر للجامعات، مصر، القاهرة، الطبعة الأولى، بدون سنة نشر.
6. حسين محمد سمحان، **العمليات المصرفية الإسلامية**، مطابع الشمس، الأردن، الطبعة الأولى، بدون سنة نشر.
7. خالد وهيب الداوي، **إدارة المخاطر المالية**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2009.
8. زيد منير عبوي، **إدارة التأمين والمخاطر**، دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2006.
9. سامد مظهر قنطنجي، **نموذج توزيع أرباح وخسائر شركات المضاربة الإسلامية**، مؤسسة الرسالة للنشر، سوريا، الطبعة 3، بدون سنة نشر.
10. شهاب أحمد سعيد العزعزي، **إدارة البنوك الإسلامية**، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، الطبعة الأولى، 2007.
11. صخر أحمد الخصاونة، **عقد التأجير التمويلي دراسة مقارنة**، دار وائل للنشر، الأردن، الطبعة الأولى، 2005.
12. طارق عبد العال، **إدارة المخاطر (أفراد، إدارات، بنوك)**، الدار الجامعية، مصر، الطبعة الأولى، 2005.
13. عابد فضل الشعراوي، **المصارف الإسلامية**، الدار الجامعية للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة الثانية، 2007.
14. عبد الرزاق الهيتي، **المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق**، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، الطبعة 1، 1998.
15. عبد العزيز حسني، **الصيغ الاستثمارية في رأس مال العامل**، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، بيروت، لبنان، بدون طبعة، 2009.
16. عبد القادر أحمد التجاني، **السلم بديل شرعي للتمويل المصرفي المعاصر**، دار السداد، السودان، الطبعة الأولى، 2006.
17. عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، **عقد الإجارة مصدر من مصادر التمويل**، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، الرياض، السعودية، الطبعة الأولى، 2000.

18. عدنان عبد الله عريضة، **نظرية المخاطرة في الاقتصاد الإسلامي**، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، الأردن، الطبعة الأولى، 2010.

19. عصام عمر أحمد مندور، **البنوك الوضعية والشرعية**، دار الكتاب، الإسكندرية، مصر، الطبعة الأولى، 2013.

20. عوف محمود الكفراوي، **البنوك الإسلامية –النقود والبنوك في النظام الإسلامي**، مركز الإسكندرية للكتاب، مصر، الإسكندرية، بدون طبعة، 1998.

21. فادي محمد الرفاعي، **المصارف الإسلامية**، دار منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، بيروت، الطبعة 1، 2004.

22. فخري حسين عزي، **صيغ تمويل التنمية في الإسلام**، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، السعودية، الطبعة الأولى، 1993.

23. فؤاد بن حدو، **البنوك الإسلامية والأزمة المالية العالمية**، دار ألفا للوثائق للنشر، الجزائر، قسنطينة، الطبعة الأولى، 2018.

24. محمد الطاهر قادري، **المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول**، مكتبة حسين للطباعة والنشر والتوزيع، لبنان، الطبعة الأولى، 2014.

25. محمد العريقات حربي، سعيد جمعة عقل، **إدارة المصارف الإسلامية**، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2010.

26. محمد شيخون، **المصارف الإسلامية –دراسة وتقويم المشروعية الدينية والدور الاقتصادي والسياسي–**، دار وائل للنشر، عمان، الطبعة الأولى، 2002.

27. محمد محمود العلجوني، **البنوك الإسلامية**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، عمان، الطبعة 1، 2008.

28. مهند حنا عيسى، **إدارة المحافظ الائتمانية**، دار السرايا للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2010.

29. موسى شقيري وآخرون، **إدارة المخاطر**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2012.

30. محمود الأنصاري وآخرون، **البنوك الإسلامية**، كتاب الأهرام الاقتصادي ومطابع الأهرام التجارية، مصر، الطبعة الأولى، 1988.

31. محمود حسن صوان، **أساسيات العمل المصرفي الإسلامي –دراسة مصرفية تحليلية مع ملحق بالفتاوى الشرعية–**، دار وائل للنشر، عمان، الطبعة الأولى، 2001.

32. محمود حسن صوان، **أساسيات الاقتصاد الإسلامي**، دار المناهج للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2003.

33. محمود حسين الوادي، د. حسين محمد سمحان، **المصارف الإسلامية –الأسس النظرية والتطبيقات العملية–**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، عمان، الطبعة 1، 2007.

34. محمود عبد الكريم أرشيد، **الشامل في المعاملات وعمليات المصارف الإسلامية**، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، بدون طبعة، 2007.

35. محمود محمد حسن، **العقود الشرعية في المعاملات المالية المصرفية**، لجنة التأليف والتعريب والنشر، الكويت، الطبعة الأولى، 1997.

36. محمود نور علي عبد الله، **تحليل مخاطر الاستثمار في المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق**، رابطة العالم الإسلامي للنشر، الأردن، بدون طبعة، 1998.

- **الأطروحات والمذكرات:**

- الأطروحات:

1. أحمد علاش، **محفزات النشاط الاقتصادي**، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، قسم العلوم الاقتصادية والتسيير، تخصص تحليل اقتصادي، جامعة يوسف بن خدة، الجزائر، 2005.

2. موسى عمر مبارك أبو محميد، **مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازل 2**، أطروحة دكتوراه مقدمة لقسم المصارف الإسلامية، كلية العلوم المالية والمصرفية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، الأردن، 2008.

3. وفاء يحياوي، **إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية**، أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في علوم التسيير، تخصص علوم التسيير، جامعة البليدة 2، 2016.

- مذكرات:

1. أحمد محمد مختار الحرم، **مخاطر فقدان الثقة وأثرها في التمويل بالمصارف العاملة بالسودان**، مذكرة نيل شهادة دكتوراه، كلية الدراسات العليا، جامعة السودان، العلوم والتكنولوجيا، السودان، 2000-2012.

2. إلياس عبد الله أبو الهيجاء، **تطوير آليات التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية –دراسة حالة الأردن–**، مذكرة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه، تخصص اقتصاد ومصارف إسلامية، جامعة اليرموك، الأردن، 2007.

3. هشام بن عزة، **دور القرض الايجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة –دراسة حالة بنك البركة الجزائري–**، مذكرة نيل شهادة الماجستير في الاقتصاد، تخصص مالية دولية، جامعة وهران، 2011-2012.

4. جهاد بوضياف، **إدارة مخاطر السيولة في البنوك الإسلامية**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية ونقود، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014-2015.

5. خالد ثلجي قواسمه ثلجي، **مخاطر صيغ التمويل في المصارف الإسلامية العاملة جنوب الضفة الغربية ومعالجتها من الناحية القانونية**، مذكرة نيل شهادة الماجستير، كلية الدراسات العليا والبحث العلمي، إدارة أعمال، جامعة الخليل، فلسطين، 2019.

6. نعيمة خضراوي، **إدارة المخاطر البنكية –دراسة مقارنة بين البنوك التقليدية والإسلامية–**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2008-2009.

7. عبد الكريم محمد فضل، **إدارة في المصارف الإسلامية**، مذكرة مقدمة لنيل درجة دكتوراه في الاقتصاد، كلية الدراسات الاقتصادية والاجتماعية، قسم الاقتصاد، جامعة الخرطوم، السودان، 2008.

8. محمد عبد الرؤوف حمزة، **المشاركة في الشريعة الإسلامية**، رسالة ماجستير قسم الاقتصاد الإسلامي، جامعة سانت كليمنتس، الشارقة، 2007.

- **المجالات والدوريات:**

1. أحمد النجار، **البنوك الإسلامية وآثارها في تطوير الاقتصاد**، مجلة المسلم المعاصر، العدد 24، ديسمبر 1980.

2. جمال عطية، **الجوانب القانونية لتطبيق عقد المرابحة**، مجلة جامعة عبد العزيز، الاقتصاد الإسلامي، العدد 2، السعودية، 1990.

3. حنان محمد المعيوفي، محمد رضوان عبد العزيز، **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية**، مجلة الرسالة الرقم 2600-8394، الصادرة سنة 2017.

4. مداني بن بلغيث، عبد الله ابراهيمي، **تسيير الخطر في المؤسسة –تحدي جديد–**، مجلة الباحث، جامعة ورقلة، 2004.

- **الملتقيات والمؤتمرات:**

1. الأخضر لقليطي، **إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية –دراسة ميدانية–**، ملتقى حول أسس وقواعد النظرية المالية الإسلامية، جامعة سطيف، الجزائر، 2015.

2. خديجة خالدي، عوض الرفاعي غالب، **مخاطر الاستثمار في البنوك الإسلامية وسبل التقليل منها**، المؤتمر العلمي السابع، الأردن، 2007.

3. صالح مفتاح، **إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية**، الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة سطيف، يومي 20-21 أكتوبر 2009.

4. غالب عوض الرفاعي، فيصل صادق عارضه، **إدارة المخاطر واقتصاد المعرفة**، المؤتمر العلمي السنوي السابع، جامعة الزيتونة، الأردن، 2007.

5. كمال بوعظم، شوقي بورقبة، **تطوير نظام إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية ضرورة حتمية في ظل الأزمة المالية العالمية**، المؤتمر الدولي الثاني حول الأزمة المالية الراهنة، جامعة سطيف، يومي 6-5 ماي 2009.

6. محمد آدم علي الصادق، **دراسة مدى التزام المصارف السودانية لمعيار المرابحة للأمر بالشراء وفقا لمعايير المحاسبة والمرابحة للمؤسسات المالية الإسلامية**، مؤتمر الخدمات المصرفية، جامعة علجون الوطنية، الأردن، ماي 2013.

7. نوال بن عمارة، **محاسبة البنوك الإسلامية –دراسة حالة بنك البركة الجزائري–**، ملتقى حول المؤسسة الاقتصادية وتحديات المناخ الاقتصادي الجديد، جامعة ورقلة، الجزائر، أيام 22-23 أفريل 2013.

- **التقارير:**

1. التقرير السنوي لبنك البركة الجزائري لسنة 2016.

2. التقرير السنوي لبنك البركة الجزائري لسنة 2017.

3. التقرير السنوي لبنك البركة الجزائري لسنة 2018.

- **مراجع الأنترنت:**

- المواقع الالكترونية:

1. أخبار البنوك الإسلامية، الموقع الالكتروني، www.arabnak.com، تاريخ الزيارة 30 ماي 2021، 10:50 سا.

2. المشاركة، الموقع الالكتروني، www.islimicbank.com، تاريخ الزيارة 2021/06/01، 13:38 سا.

3. الموقع الالكتروني: www.islmfih.com، تاريخ الاطلاع 2021/01/15، 18.33 سا.